



مجلة ریحان للنشر العلمی

مجلة علمية شهرية محكمة ذات تخصصات متعددة
تصدر عن مركز فكر للدراسات والتطوير



العدد الخامس والسبعون - 30 أيلول (سبتمبر) 2026

المجلد الأول

ISSN : 2097-2709



مجلة ریحان للنشر العلمي

مجلة علمية شهرية محكمة ذات تخصصات متعددة

تصدر عن مركز فكر للدراسات والتطوير

ISSN: 2709-2097



لبنان	رئيس هيئة التحرير د. عبدالله زيادة
تركيا	مدير مركز فكر للدراسات والتطوير Dr. Ahmet Nasif

اعضاء الهيئة الاستشارية	
سوريا	د. إياد الحمادة
سوريا	د. انس شبيب
سوريا	د. فيصل الحسن
السودان	د. إبراهيم عبداللطيف عبد المطلب خوجلي
تركيا	Dr. Ahmet Nasif

أعضاء هيئة التحكيم			
سوريا	د. محمد المجبل	لبنان	أ.د. رامز طنبور
ليبيا	د. مصطفى عثمان الحوات	لبنان	د. زكريا بيتية
السودان	د. إخلاص محمد عبدالرحمن حاج موسى	الجزائر	أ.د. خديجة سبخاوي
تركيا	Prof. Abdulmecit Canatak	العراق	أ.د. مروان عبدالمجيد
تركيا	DR. Abdurrahman Çalık	سوريا	أ.د. عبدالمهيمن الديرشوي
تركيا	DR. Abdullah OĞRAK	الصين	د. رامي بدوي
تركيا	DR. Abdulkadir GÜMÜŞ	سوريا	د. علي كيلاني

شروط النشر

تنشر مجلة ريجان البحوث العلمية باللغات العربية والإنجليزية والتركية، على أن تراعي البحوث الشروط الآتية:

1. أن يكون البحث المقدم للنشر جديداً، ولم يُنشر من قبل، ويجب ألا يكون مقدماً للنشر لأية مجلة أو مؤتمر في الوقت نفسه. ويجب على الباحث أن يتعهد بذلك، وفي حالة المخالفة سيكون الباحث تحت طائلة القانون، ويتحمل مسؤولية ذلك.
2. أن يكون البحث مطبوعاً على برنامج الورد (Word Doc.)، ونوع الخط (Times New Roman) بحجم (14)، وتباعداً الأسطر مفرد للنص، والحرف داكن للعنوان الرئيس والعناوين الفرعية. وتكون الهوامش (3) سم من كل طرف.
3. تدرج الأشكال والجداول والصور إلكترونياً في مواقعها ضمن النص.
4. ألا يزيد عدد صفحات البحث على (25) صفحة، بما فيها الأشكال والصور والجداول والمراجع.
5. يُرتب البحث على النحو الآتي: عنوان البحث – اسم الباحث ومرتبته العلمية وعنوانه- ملخص- مقدمة تتضمن أهمية البحث وأهدافه- مواد وطرائق البحث (أو منهجية البحث)- النتائج والمناقشة – الاستنتاجات والتوصيات – المراجع. ويجب أن يشير الباحث في المقدمة، أو أي مكان آخر مناسب، إلى مكان إجراء البحث وفترة تنفيذه.
6. إذا استخدم الباحث استبيان أو غيره من أدوات جمع البيانات، فعليه أن يقدم نسخة كاملة من تلك الأداة إذا لم يكن قد تم ورودها في صلب البحث أو في ملاحقه.
7. يجب أن يحتوي البحث على ملخص وافٍ بحدود (150-200) كلمة باللغة العربية أو المكتوب فيها البحث، وملخص وافٍ أيضاً بحدود (150-200) كلمة بلغة أخرى (الإنجليزية أو التركية).
8. يُكتب على صفحة الملخص: عنوان البحث، واسم الباحث، وعنوانه، ومرتبته العلمية، وبريده الإلكتروني، ويكتب الملخصان في صفحتين مستقلتين.
9. يُذكر مرة واحدة في البحث المصطلح العلمي باللغة العربية وبجانبه المصطلح باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو التركية عند وروده أول مرة، ويُكتفى بعد ذلك بكتابته باللغة العربية.
10. يجب ترقيم الأشكال والصور حسب ورودها ضمن البحث بين قوسين صغيرين (،)، وتوضع دلائلها تحت الشكل، كما تُرقم الجداول بالأسلوب نفسه، وتوضع دلائلها أعلى الجداول.

11. توضع قائمة المراجع في نهاية البحث، وفق ترتيب تسلسل أرقام ورودها في النص، أو وفق الترتيب الهجائي لأسماء المؤلفين إذا وردت بالأسماء ضمن النص. وتوضع الحواشي في أسفل صفحات النص. ويراعى أن توضع أرقام المراجع ضمن النص بين قوسين متوسطين []، أو تكتب المراجع ضمن النص على الشكل الآتي: (حكيم، 1975).

12. التوثيق: تعتمد المجلة نظام (American Psychological Association APA) للنشر العلمي.

موقع المجلة بقواعد البيانات العالمية

- قاعدة ISI (0.829)
- قاعدة اسك زاد (بنك المعلومات العربي)
- دار المنظومة
- معامل التأثير العربي لعام 2024 (2.7)
- شبكة المعلومات العربية التربوية (شمعة)
- قاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة"
- معامل كوبرنيكوس الألماني (49.24)
- ACADEMIA
- Ajman University Library
- Alabama Online Learning Repository Powered by EBSCOed
- Ardahan Üniversitesi
- Asian Research Index
- Bursa Teknik Üniversitesi
- Buscador
- CiteFactor
- Charleston County Public Library
- Coppenger Library
- Cosmos Impact Factor 3.161 (2019)
- COVID-19 Research

- Douglas College Library
- DRJI
- EBSCO Publishing
- Educator Resources
- Eurasian Scientific Journal Index
- European Science Evaluation Center
- EuroPub
- General Impact Factor (GIF)
- Google Scholar
- ICI Journals Master List
- Idealonline
- IIFS (International Impact Factor Services)
- IJIFactor
- Index of Academic Documents (IAD)
- Informatics Global
- International Innovative Journal Impact Factor (IIJIF)
- International Institute of Organized Research (I2OR)
- International Services for Impact Factor and Indexing (ISIFI)
- International Society for Research Activity
- IPIndexing (2.87)
- ISRA JIF
- J-Gate plus
- Journal Factor (JF)
- Journals Directory

- JournalTOCs
- Library of Congress
- Masland Library
- Research BIB
- Root Society for Indexing and Impact Factor Service
- Scientific Indexing Services (SIS)
- Scope Database: Journal Indexing and Citation Analysis
- SJIF 2022 (4.167)
- Sobiad
- Southwest Texas Junior College
- Stacks Health Portal
- Stanford Libraries
- SWBTS Libraries
- Worldcat



INTERNATIONAL
Scientific Indexing

Fresh Ideas for Growing your Citations

Certificate

This is to certify that **Rihan Journal for scientific publishing** is indexed in International Scientific Indexing (ISI). The Journal has Impact Factor Value of **0.829** based on International Citation Report (ICR) for the year **2021-2022**. The URL for journal on our server is <https://isindexing.com/isi/journaldetails.php?id=14371>

Editor ICR Team
(ISI)

International Scientific Indexing
(ISI)



الكلمة الافتتاحية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقنا لمواصلة العمل الدؤوب في النشر العلمي. ونحن إذ نشكر الله تعالى على هذه الاستمرارية، فإننا نفتخر بالدور الذي تضطلع به مجلتنا في تعزيز القدرات البحثية للشباب الأكاديمي في العالم العربي عمومًا، ولا سيما السوريين منهم سواء داخل الوطن أو في دول اللجوء. إننا نسعى جاهدين لتكون المجلة حاضنة للباحثين الذين يسهمون بأبحاثهم في النهضة العلمية والفكرية لأمتنا.

إن مجلة ريجان للنشر العلمي ليست مجرد وسيلة لنشر الأبحاث، بل هي جزء من مشروع حضاري رائد يهدف إلى تزويد المؤسسات العامة والخاصة، سواء الربحية أو غير الربحية، بدراسات علمية رصينة تُبنى عليها استراتيجيات تنموية تُعزز البناء الاجتماعي والاقتصادي. إننا نؤمن بأن هذه الدراسات قادرة على إحداث أثر ملموس في صياغة مستقبل أكثر إشراقًا لمجتمعاتنا.

هذا العدد يحمل بين دفتيه نخبة من الأبحاث العلمية المتميزة التي تنوعت موضوعاتها لتغطي مجالات متعددة. وقد شارك في إعدادها باحثون وأساتذة مرموقون من جامعات ومؤسسات أكاديمية في دول مختلفة، منها: الإمارات العربية المتحدة، والجمهورية العربية السورية، والعراق، وتركيا، وتشاد، وأفغانستان، ولبنان، ونيجيريا. نشمّن جهود جميع المشاركين ونفتخر بإسهاماتهم التي تثري الحقل العلمي وتعزز التعاون البحثي بين الدول.

ختامًا، نتوجه بالدعاء إلى الله العليّ القدير أن يوفقنا لمواصلة هذا النهج المتميز، وأن تبقى مجلة ريجان للنشر العلمي رائدة في نشر البحوث العلمية الرصينة، وأن تحقق مع كل عدد جديد مزيدًا من التقدم والارتقاء.

مع أطيب التمنيات،

رئيس التحرير

د. عبد الله زيادة

فهرس المحتويات

الصفحات	الباحث	البحث	م
15-1	Mohammed Faisal Bashir	Microfinance, Unemployment Mitigation and Poverty Alleviation in Rural Sudan	1
57-16	د. خميس عبد الله نصر الناجح	نظرات في منهج ابن خلدون عن نقد الرواة وبعض قواعد الجرح والتعديل والمصطلح في مقدمته	2
100-58	د. الطاهر عبد الرزاق الطاهر مسلم	التَّحْقِيقُ فِي خَصَائِصِ النَّبِيِّ ﷺ الْعَشْرِ بَيْنَ كُتُبِ السِّيَرِ وَأَهْلِ الْأَثَرِ	3
123-101	مازن معن الشعار	حُجَّتُهُ مَخْرَجَاتِ الذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيَّةِ فِي الْإِفْتَاءِ وَالْإِجْتِهَادِ الْفَقْهِيِّ تَأْصِيلٌ شَرْعِيٌّ وَضَوَابُطُ الْاعْتِمَادِ عَلَيْهَا	4
134-124	Rayan Abou Chanab	The Role Of General Managers In Promoting Sustainable Development In Four- And Five-Star Lebanese Hotels	5
153-135	رأفت عبد الستار عويضة	الوقف ملاذاً آمناً للنساء المعنفات	6
178-154	الدكتور محمد محمود سعدنا عبد الودود	أثر التهمة والاحتياال في مشروعية بيع العينة والآجال	7
195-179	د. الشيخ التجاني أحمد ايب	الخيار مفهومه وأنواعه وأثره في البيع	8
211-196	أحمدو كومباروي	تحقيق القول في العامل في جواب الجزاء بين سيويه والفراء	9
229-212	د. المسلم الناجي محمد الأمين	بيع العينة: مفهومه وأحكامه الشرعية	10

نظرات في منهج ابن خلدون عن نقد الرواة وبعض قواعد الجرح
والتعديل والمصطلح في مقدمته
"عرض ودراسة ونقد"

**Perspectives on Ibn Khaldun's Methodology in
Criticizing Hadith Narrators, Principles of Jarh and
Ta'deel, and Terminology in His Muqaddimah
"Presentation, Analysis, and Critique"**

د. خميس عبد الله نصر الناجح

Dr. Khamis Abdullah Nasr Annajeh

الأستاذ المساعد في كلية أصول الدين، قسم الحديث وعلومه،

جامعة علوم الشريعة، طرابلس - ليبيا.

Assistant Professor, Department of Hadith and Its Sciences, Faculty of
Fundamentals of Religion, University of Islamic Sciences, Tripoli,
Libya.

<https://orcid.org/0009-0005-9270-288X>

k.annagh00@gmail.com

المستخلص

من المعلوم بداهة أن التفقيش والتنقيب عن حال الرواة عملية شاقة خاصة عندما يكون الراوي ممن اختلف في حاله، ولولا أن نقاد الأمة المتقدمين قد سهّلوا علينا مؤونة ذلك، واختصروا لنا الطريق ما كان للنقاد المتأخرين أن يصلوا، فتركوا لنا ثروة مئزوا فيها الرواة، وأبدوا حكمهم بقواعد دقيقة ورصينة، غير أن تلك القواعد التي قعدوها، أو التي استنبطت من خلال عملهم تأولها بعض من جاء بعدهم بعمل حادوا فيه عن الجادة، فصحّح ما كان ضعيفاً، وضّعّف ما كان صحيحاً حتى قيلت -في حق ذلك- المقولة الشهيرة: ((وتحسين المتأخرين فيه نظر))⁽¹⁾، من هنا أصبحت المخرجات والنتائج في الكلام عن الرواة محل نقد ونظر بالضرورة؛ إذ هم الذين تحمّلوا أمر المنقول.

وابن خلدون وإن أصاب في بعض النقد مع أن كثيراً من عمله لغيره متبّع إلا أن عليه في كثير من النقل مؤاخذات غير محررة إنما اتبع فيها رأياً وترك آراء أخرى قد تكون هي أسلم وأولى وبعيدة عن النقد، من هنا أحببت أن أبين منهجه الذي سار عليه في نقد الرواة، وفي بعض القواعد الحديثية التي استعملها، ولن أتوقف في تعامله مع الحديث من حيث صحته ولا ضعفه إلا بما يخدم الكلام في الراوي، بمعنى أنني لن أنشغل إلا بالرواة، وكيف تعامل معهم ابن خلدون من حيث أنواعهم، وتضعيفهم.

مفاتيح البحث: الراوي، التدليس، البدعة، الكذاب، المتهم بالكذب، المختلط.

⁽¹⁾ الأتوار الكاشفة: المعلمي اليماني (ص: 29).

Abstract

Background: The critical evaluation of Hadith narrators (*Jarh and Ta'deel*) is a rigorous yet essential scholarly process for safeguarding the Prophetic tradition. Methodological divergences between early and late scholars have occasionally led to critical discrepancies—exemplified by instances where later scholars prematurely authenticated weak narrators or weakened authentic ones.

Objectives: This study investigates the critical methodology of **Ibn Khaldun** regarding Hadith narrators and the methodological principles he employed. It specifically examines his approach to categorizing and evaluating narrators, independent of textual authenticity analysis except where relevant to narrator critique. Furthermore, it evaluates his critical positions on specific categories of narrators, such as those accused of *Tadlis* (concealment), religious innovation (*Bid'ah*), fabrication, suspicion of lying, and memory confusion (*Ikhtilat*).

Keywords: Hadith Narrator, *Tadlis*, *Bid'ah*, Fabricator, Accused of Lying, Confused Narrator (*Mukhtalit*), Ibn Khaldun, Hadith Criticism.

المقدمة

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى، محمد ﷺ، وعلى آله، وصحبه النجباء البررة. وبعد،

فهذه فكرة عن منهج ابن خلدون من خلال كتابه: ((المقدمة))، أحاول أن أقرب من عمله في الكلام عن نقلة الأخبار -الرواة-، وبعد المطالعة وجدت أنه يتكلم عن موضوع خاص ألا وهو أحاديث المهدي فأفاض فيه فجمع ورتب واستقصى، وما يهمني هنا هو التعرف على منهج هذا المؤرخ وطريقة نقده وكلامه في الرواة، ومصطلحات الجرح التي استخدمها لتضعيفهم، ولن أتعرض للأحاديث والآثار إلا بما يخدم هذه الفكرة؛ لأنه قد كفانا بعض الشراح الرد عليه في كتبهم، وعابه من عاب من العلماء بداية من صديق حسن خان مروراً بالعظيم آبادي الذي قال: ((وقد بالغ الإمام المؤرخ عبد الرحمن بن خلدون المغربي في تاريخه في تضعيف أحاديث المهدي كلها فلم يصب بل خطأ))⁽²⁾، والمباركفوري، وأحمد شاكر، وهذه الهجمة منهم وإن كان فيها نوع حق إلا إن ذلك ليس على إطلاقه أو كما يتصور؛ بل بعض النصوص التي ذكرها ابن خلدون سواء في بداية أو أثناء بحثه أو في آخره تقطع هذا الفهم من ذلك قوله بداية: ((اعلم أن في المشهور بين الكافة من أهل الإسلام على ممر الأعصار أنه لا بد في آخر الزمان من ظهور رجل من أهل البيت يؤيد الدين، ويظهر العدل، ويتبعه المسلمون، ويستولي على الممالك الإسلامية ويسمى بالمهدي))⁽³⁾، وقال في أثناء بحثه: ((إن جماعة من الأئمة خرجوا أحاديث المهدي منهم: الترمذي، وأبو داود، والبزار، وابن ماجه، والحاكم، والطبراني، وأبو يعلى الموصلي، وأسندوها إلى جماعة من الصحابة))⁽⁴⁾، وقال في آخره: ((فهذه جملة الأحاديث التي خرجها الأئمة في شأن المهدي وخروجه آخر الزمان، وهي كما رأيت لم يخلص منها من النقد إلا القليل والأقل منه))⁽⁵⁾، فذاك النص الصريح في النقل الأول يحسم النزاع، والتبويض في النص الثاني، والاستثناء في النص الثالث يدل على أن منها صحيح، وأنه قد فاته عدد غير قليل من الأحاديث بخصوص المهدي، وليس المقام هنا في الكلام عن الأحاديث من حيث صحتها وضعفها؛ بل هي إشارة حتى لا يتصور أنه لا حديث موجود في المهدي غير ما ذكر ابن خلدون، غير أنني ظفرت بنص يعكس هذا الفهم وهو يتكلم عن الشيعة وكذبهم - فقال: ((والذي حملهم على ذلك إنما هو ما اشتهر بين الشيعة من أمر المهدي مستتدين

⁽²⁾ عون المعبود (243/11).

⁽³⁾ المقدمة (ص: 287).

⁽⁴⁾ نفسه (ص: 287).

⁽⁵⁾ نفسه (ص: 298).

فيه إلى الأحاديث التي خرجها بعضهم، وقد أريناك علها في مقدمة الكتاب⁽⁶⁾، وكأنه يشير إلى جميع الأحاديث التي ذكرها بأنها معلّة، والحال غير ذلك -على الأقل من الأسلوب الذي ساقه بداية-، فنتبه!

من هنا جاءت فكرة البحث الذي حاولت فيه أن أجمع أولاً أقوال ابن خلدون في الكلام عن الرواة، ثم أبين بعضاً من أسرار ذلك الأسلوب والمنهج المتبع عنده.

أهمية الموضوع:

تَكُنْ أَهْمِيَّةُ الْمَوْضُوعِ فِي بَيَانِ مَنْهَجِ ابْنِ خَلْدُونٍ فِي نَقْدِ الرُّوَاةِ وَبَعْضِ الْمَصْطَلَحَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ مِنْ خِلَالِ مَا أوردَهُ فِي مُقَدِّمَتِهِ؛ إِذْ نَاقَشَ بَعْضَ مِنْ قَوَاعِدِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، كَمَا أَبرزَ دَقِيقَ نَظَرِهِ فِي تَقْوِيمِ الرِّجَالِ وَمَعْرِفَةِ مَرَاتِبِهِمْ فِي الضَّبْطِ وَالْعَدَالَةِ، مِمَّا يَكْشِفُ عَنْ رَأْيِهِ النَّقْدِيِّ فِي الْمَنْهَجِ الْحَدِيثِيِّ.

أسباب اختيار الموضوع: لعل من أهم دوافع اختيار الموضوع هي:

- 1- أَهْمِيَّةُ الْمَكَانَةِ الْعِلْمِيَّةِ لِابْنِ خَلْدُونٍ، وَآثَرُ آرَائِهِ النَّقْدِيَّةِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ وَنَقْدِ الرِّجَالِ.
 - والرغبة في إبراز منهج ابن خلدون المؤرخ، ومناقشته في بعض آرائه التي اتبعتها في نقد الرواة، وتفسيره 2- لبعض قواعد الجرح والتعديل، كما أوردَهُ فِي مُقَدِّمَتِهِ.
 - 3- بَيَانُ مَعَايِيرِهِ فِي شُرُوطِ نَقْدِ الرُّوَاةِ، وَمَدَى تَوَافُقِهِ أَوْ انْفِرَادِهِ عَنْ مَنَاهِجِ الْمُحَدِّثِينَ.
- أَسْئَلَةُ الْبَحْثِ: تَمَحَوُّرُ إِشْكَالِيَّةِ الْبَحْثِ حَوْلَ مَوْقِفِ ابْنِ خَلْدُونٍ مِنْ نَقْدِ الرُّوَاةِ وَتَضْعِيفِهِمْ؛ وَلِلْإِجَابَةِ عَنْ هَذَا الْإِشْكَالِ يَنْعَى الْبَحْثُ إِلَى تَحْرِيرِ كَلَامِهِ وَآرَائِهِ النَّقْدِيَّةِ مِنْ خِلَالِ الْإِجَابَةِ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْآتِيَةِ:

مَا مَفْهُومُ الْمَصْطَلَحَاتِ النَّقْدِيَّةِ الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا ابْنُ خَلْدُونٍ فِي التَّجْرِيعِ وَالتَّعْدِيلِ؟

مَا الْمَصَادِرُ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا فِي تَقْوِيمِ الرُّوَاةِ؟

مَا الْقَوَاعِدُ وَالْقَرَائِنُ الَّتِي بَنَى عَلَيْهَا نَقْدَهُ لِلرِّجَالِ وَتَضْعِيفَهُ لَهُمْ؟

هَلِ التَّرَمُّ ابْنُ خَلْدُونٍ فِي طَرَحِهِ النَّقْدِيِّ بِقَوَاعِدِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَمَنَاهِجِهِمْ؟

أَهْدَافُ الدِّرَاسَةِ: تَنْعَى هَذِهِ الدِّرَاسَةُ إِلَى تَحْقِيقِ الْأَهْدَافِ الْآتِيَةِ:

- 1- تَحْرِيرِ آرَاءِ ابْنِ خَلْدُونٍ النَّقْدِيَّةِ: فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَتَوْضِيحِ مَوْقِفِهِ مِنْ تَضْعِيفِ الرُّوَاةِ وَتَقْوِيمِهِمْ.

2- تَحْدِيدِ الْمَصَادِرِ وَالْمَصْطَلَحَاتِ: الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا فِي سِيَاقِ نَقْدِهِ لِلرِّجَالِ، وَبَيَانِ دَلَالَتِهَا عِنْدَهُ.

3- الْكَشْفِ عَنِ الْقَوَاعِدِ وَالْقَرَائِنِ: الَّتِي بَنَى عَلَيْهَا أَحْكَامَهُ فِي التَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيعِ.

4- مَعْرِفَةِ مَدَى مُوَافَقَتِهِ لِمَنَاهِجِ الْمُحَدِّثِينَ: وَمَدَى التَّزَامِهِ بِقَوَاعِدِهِمْ فِي نَقْدِ الْأَسَانِيدِ وَالرُّوَاةِ.

⁽⁶⁾ ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر: لابن خلدون (111/4).

وَقَدْ اعْتَمَدْتُ فِي دِرَاسَةِ هَذَا الْمَوْضُوعِ عَلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْمَنَاهِجِ الْعِلْمِيَّةِ، وَهِيَ:
الْمَنْهَجُ التَّارِيخِيُّ: لِنَتَّبِعَ كَلَامَ ابْنِ خَلْدُونِ وَتَطَوُّرَ آرَائِهِ وَتَوْثِيْقَهَا مِنْ مَصَادِرِهَا.
الْمَنْهَجُ الْوُصْفِيُّ التَّحْلِيلِيُّ: لِنَتَفَكِّكَ نُصُوصَهُ النَّقْدِيَّةَ، وَنَحْلِلَ مُصْطَلَحَاتِهِ، وَبَيِّنَ دَلَالَاتِهَا.
الْمَنْهَجُ الْمُقَارَنُ: لِمُقَارَنَةِ أَقْوَالِهِ وَأَحْكَامِهِ بِقَوَاعِدِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَمَنَاهِجِهِمْ.
الْمَنْهَجُ النَّقْدِيُّ: لِنَقْوِمَ تِلْكَ الْأَرَاءِ وَفُقَ مَعَايِيرَ صِنَاعَةِ الْحَدِيثِ وَنَقْدِ الرِّجَالِ.
وَأُوكِّدُ عَلَى أَنَّ لَفْظَ ((المقدمة)) الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْهَامِشِ الْمَقْصُودِ مِنْهَا هِيَ مَقْدَمَةُ ابْنِ خَلْدُونِ لَا غَيْرَ.

وَقَدْ قَسَّمْتُ الْبَحْثَ إِلَى مَقْدَمَةٍ، وَأَرْبَعِ مَسَائِلَ رِئِيسٍ، وَخَاتَمَةٍ، وَفَهْرَسٍ، أَمَّا الْمَقْدَمَةُ فَقَدْ ذَكَرْتُ فِيهَا فِكْرَةَ الْبَحْثِ، وَإِشْكَالِيَّتَهُ، وَأَهْمِيَّتَهُ، وَدَوَافِعَ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ، وَالْمَنْهَجِ الْمَتَّبَعِ فِيهِ، وَتَقْسِيمَهُ، وَقَدْ جَاءَتْ الْمَسَائِلُ الْأَرْبَعَةُ عَلَى النُّحُوِّ الْآتِي:

المسألة الأولى - منهجه في نقل النصوص.

المسألة الثانية - أصناف الرواة المتكلم فيهم.

المسألة الثالثة - قواعد في الجرح والتعديل.

المسألة الرابعة - معاني بعض المصطلحات.

وَفِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ جَعَلْتُ بَعْضَ الْفُرُوعِ تَحْتَهَا تَخْدُمُ الْبَحْثَ، وَحَاوَلْتُ أَنْ أَوَازِنَ بَيْنَ الْمَسَائِلِ وَلَكِنْ طَبِيعَةُ الْبَحْثِ حَالَتْ دُونَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْخَاتَمَةُ فَقَدْ ذَكَرْتُ فِيهَا أَهَمَّ النَّتَائِجِ الَّتِي تَوَصَّلْتُ إِلَيْهَا، وَذِيلْتُ الْبَحْثَ بِثَبَتِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ.

والله ولي التوفيق

. المسألة الأولى - منهجه في نقل النصوص:

. الفرع الأول - التعريف بالراوي:

نَهَجَ ابْنُ خَلْدُونِ مِنْهَجَ الْاِخْتِصَارِ عِنْدَ كَلَامِهِ عَنِ الرِّوَاةِ، وَهَذَا الطَّرِيقُ وَإِنْ كَانَ فِيهَا نَوْعٌ خَلَلَ وَقُصُورٌ - فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ - غَيْرَ أَنَّ الْمَطْلُوبَ قَدْ حَصَلَ وَإِنْ كَانَ بِنِسْبَةِ أَقْلٍ إِذْ لَوْ فَصَّلَ، فَقَدْ اِكْتَفَى ابْنُ خَلْدُونِ - فِي الْغَالِبِ - بِذِكْرِ اسْمِ الرَّوَايِ وَاسْمِ أَبِيهِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى كُنْيَتِهِ أَوْ لَقَبِهِ وَالْخِلَافُ فِي ذَلِكَ، مِثَالُ ذَلِكَ: عَمَّارُ الدُّهْنِيِّ، قِيلَ هُوَ أَبُو مَعَاوِيَةَ الْبَجْلِيُّ، وَقِيلَ: غَيْرُهُ - كَمَا يَرَى الْمَزِي -، قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ: ((إِنَّهُ عَمَّارُ الدُّهْنِيِّ))، وَذَهَبَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ لِلْمَغَايِرَةِ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: ((أَبُو مَعَاوِيَةَ الْبَجْلِيُّ، وَيُقَالُ: الْأَشْجَعِيُّ عَمْرُو بْنُ مَعَاوِيَةَ، سَمِعَ أَبَا عَمْرُو الشَّيْبَانِي، رَوَى عَنْهُ

سفيان بن عُيَيْنَةَ⁽⁷⁾، ويبدو أن الذهبي وابن حجر فرقاً بينهما -ولو في الظاهر-، فقال الذهبي عن: أبي معاوية البجلي: ((فيه جهالة))، وقال ابن حجر: ((هو عَمَّار الدُّهْنِيّ وإلا فمجهول الحال))، وعن عَمَّار الدُّهْنِيّ، قال الذهبي: ((صدوق))، وقال ابن حجر: ((أبو معاوية البجلي: صدوق يتشيع))⁽⁸⁾، وهذا الذي اختاره ابن خلدون بدليل النصوص الذي ساقه فيه. غير أنه أحياناً يفرط جداً في النقل من ذلك قوله: ((وفطر بن خليفة وإن وثقه أحمد، ويحيى بن القطان، وابن معين، والنسائي، وغيرهم، إلا أن العجلي قال: حسن الحديث وفيه تشيع قليل، وقال ابن معين مرة: ثقة شيعي، وقال أحمد بن عبد الله بن يونس: كنا نمُرُّ على فطر وهو مطروح لا نكتب عنه، وقال مرة: كنت أمرّ به وأدعه مثل الكلب، وقال الدار قطني: لا يحتج به، وقال أبو بكر بن عياش: ما تركت الرواية عنه إلا لسوء مذهبه، وقال الجرجاني: زائع غير ثقة))⁽⁹⁾، وأحياناً تلجئه الضرورة فيتوسع بذكر الكنية، أو اللقب، أو النسب؛ بل أحياناً يتطوع بذكر شيوخ الراوي ومن روى عنه أيضاً؛ بل ويتعقب - عند النقل - بإضافات فيها نوع فائدة، مع هذا قد يُتعقب عليه على تلك الفوائد - على ما سيأتي -؛ بل أحياناً يرفق كل ذلك بحكمه على الراوي، وتلك الصور نادرة لكنها وجدت عنده، وها هي أمثلة توضح تلك الخطوات التي سار عليها ابن خلدون، من ذلك قوله: ((أسد بن موسى يلقب أسد السنة))⁽¹⁰⁾، وعند اشتباه الأسماء يحاول أن يفرّق بينهم بالتعريف كما قال: ((الحسن بن يزيد السعدي أحد بني بهدلة))⁽¹¹⁾، وقال مرة: ((وفيه داود بن المُحَبَّر بن قَحْذَم، عن أبيه، وهما ضعيفان جداً))⁽¹²⁾، وقال: ((وياسين العجلي وإن قال فيه ابن معين: ليس به بأس، فقد قال البخاري: فيه نظر))⁽¹³⁾، وقال: ((وفيه عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف معروف الحال))⁽¹⁴⁾، ومن ذلك قوله: ((وأما أبو الواصل الذي رواه عن أبي الصديق فلم يخرج له أحد من

⁽⁷⁾ تهذيب الكمال (303/34).

⁽⁸⁾ ميزان الاعتدال (172/3)، ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: للذهبي (ص: 176)، (ص: 151)، وتقريب التهذيب (ص: 588)، (ص: 1014)، وسير أعلام النبلاء (32/7).

⁽⁹⁾ المقدمة (ص: 290).

⁽¹⁰⁾ السابق (ص: 293).

⁽¹¹⁾ السابق (ص: 294). ينظر فيمن اسمه: الحسن بن يزيد، تهذيب الكمال (346/6)، وتقريب التهذيب (ص: 179)، وما بعدها.

⁽¹²⁾ السابق (ص: 298).

⁽¹³⁾ السابق (ص: 295).

⁽¹⁴⁾ السابق (ص: 295).

السته، وذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الثانية، وقال فيه: يروى عن أنس روى عنه شعبة، وعتاب بن بشر⁽¹⁵⁾، هذا ولم يول ابن خلدون اهتماماً بتواريخ وفاة الرواة.

الفرع الآخر - النقل الذي اعتمده ابن خلدون:

من الصعب تحديد المعالم التي سار عليها ابن خلدون وانتهجها في كتابه، فهو لم يلتزم منهجاً موحداً في ترتيب تلك النقول، فقد قدّم وأخر، وجمع وفرّق وأفرد، وأهمّل في بعض المواضع، وإن حصر في بداية كلامه المصادر الحديثية التي أخذ منها، فقال مرة: ((إن جماعة من الأئمة خرجوا أحاديث المهديّ منهم: الترمذيّ، وأبو داود، والبخاريّ، وابن ماجه، والحاكم، والطبرانيّ، وأبو يعلى الموصليّ، وأسندوها إلى جماعة من الصحابة))، وكذلك ذكر في مواضع متفرقة من كتابه مادة الجرح والتعديل التي حاول أن ينقل منها، فتارة يذكر اسم الكتاب، كقوله: ((لكن ذكره ابن حبان في الثقات))، وقوله: ((وقال الذهبيّ في الميزان))⁽¹⁶⁾، وتارة يذكر اسم المؤلف دون ذكر مؤلفه، وهو الكثير عنده - والمثال الآتي قريباً يبين هذا-، والذي لاحظته أنه كثيراً ما يتصرف في النصوص المنقولة؛ فتارة يذكر شطراً من قول الناقد فقط، وتارة يذكر القول بالمعنى، وتارة يتقاسم الكلام والنقد بينه وبين المنقول عنه، وقد يقتبس من المصادر اقتباساً حرفياً وقد ينقل بالمعنى، وتارة يختصر ويتعقّب، ولعليّ أوجز هنا بمثال يغني عن غيره من الأمثلة؛ بل يستوعب ربما جميع ما قيل ونُقل، قال ابن خلدون وهو يتكلّم عن - عاصم بن أبي النجود-: ((إلا أن عاصماً قال فيه أحمد بن حنبل: كان رجلاً صالحاً قارئاً للقرآن خيراً ثقة، والأعمش أحفظ منه، وكان شعبة يختار الأعمش عليه في تثبيت الحديث، وقال العجلي: كان يختلف عليه في زر، وأبي وائل، يشير بذلك إلى ضعف روايته عنهما، وقال محمد بن سعد: كان ثقة إلا أنه كثير الخطأ في حديثه، وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه اضطراب، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم قلت لأبي: إن أبا زرعة يقول عاصم ثقة، فقال: ليس محله هذا، وقد تكلم فيه ابن عُليّه، فقال: كل من اسمه عاصم سيء الحفظ، وقال أبو حاتم: محله عندي محل الصدق صالح الحديث، ولم يكن بذلك الحافظ، واختلف فيه قول النسائي، وقال ابن خراش: في حديثه نكرة، وقال أبو جعفر العقيلي: لم يكن فيه إلا سوء الحفظ، وقال الدار قطني: في حفظه شيء، وقال يحيى القطان: ما وجدت رجلاً اسمه عاصم إلا وجدت رديء الحفظ، وقال أيضاً: سمعت شعبة يقول: حدثنا عاصم بن أبي النجود، وفي الناس ما فيها، وقال الذهبي: ثبت

⁽¹⁵⁾ السابق (ص: 294).

⁽¹⁶⁾ وهذه مصادره من المقدمة في الأمثلة السابقة (ص: 287)، (ص: 293)، (ص: 294).

في القراءة، وهو حسن الحديث، وإن احتج أحد بأن الشيخين أخرجا له فنقول أخرجا له مقروناً بغيره (لا أصلاً)⁽¹⁷⁾.

وما أودُّ طرحه هنا هو كيفية النقل التي اتبعها ابن خلدون، أما تحرير ما جاء فيه فستكون لي وقفة معه

في المسألة الثانية - إن شاء الله-، فهذا التوجه في المثال السابق - لم يداوم عليه ابن خلدون، وإن كان قد أكثر منه، فقد جمع أقوال أهل النقد في الراوي، وهذا الاتجاه أخذ منه مناحي: النقل الحرفي وراعٍ فيه المحافظة على الألفاظ والمصطلحات، والنقل بالمعنى والتعقبات التي خرجت أحياناً مخرج الردّ غير المفهوم في بعض حالها، ويؤخذ من هذا النص حفاظه أولاً على النقل الحرفي عن أئمة النقد، غير أن المأخذ عنه أنه لم يرتب أقوالهم بحيث يجعل من جرح، ثم يعقبهم بمن عدل أو من تلطف في النقد بأن لينه كان أنسب وأحسن، ثم لم تأخير قول شعبة وهو أعلم الناس بحاله من غيره فقد روى عنه؟!، وإن كان الاستدراك الأخير منه بأن عاصم بن أبي النجود قد خرج له الشيخان مقروناً أفادت القارئ بأهمية منهج الشيخين في تخير الرواة.

وقد سلك - وإن كان قليلاً - مسلكاً آخر ألا وهو عدم بسط الكلام في الراوي بشرط أن يكون هذا الراوي قد حاز الدرجة الدنيا في سلم الجرح، وهذا ما صنعه مع الراوي: ((أبو هارون العبدي فلم يخرج له - أي: مسلم - وهو ضعيف جداً متهم بالكذب ولا حاجة إلى بسط أقوال الأئمة في تضعيفه))⁽¹⁸⁾. فلما كان الكلام فيه شديد أجمل القول فيه.

ويمكن الإشارة إلى أن فعله هذا في رواة معينون وهم أهل الكذب، أو المتهم به أو الوضّاعون، أي الذين استفاض ضعفهم، فيكفي الجرح فيهم ولو بنقد مجمل، وبعبارة موجزة التي تفي بالقدر الضروري، وكذلك قوله في - محمد بن خالد الجندي - ((وقال يحيى بن معين في محمد بن خالد: إنه ثقة، وقال البيهقي: تفرد به محمد بن خالد، وقال الحاكم فيه: إنه رجل مجهول))⁽¹⁹⁾.

وأحياناً لا يبدي موقفه النقدي كما في النصوص السابقة، وأخرى تراه يبدي رأيه فقط من دون عزو لغيره، من ذلك قوله متتابعاً: ((وفيه داود بن المحبر بن قحذم، عن أبيه وهما ضعيفان جداً))، وقال: ((وفيه عبد الله بن عمر، وعبد الله بن لهيعة، وهما ضعيفان))، وقال: ((وفيه المثنى بن

⁽¹⁷⁾ المقدمة (ص: 289).

⁽¹⁸⁾ المقدمة (ص: 293).

⁽¹⁹⁾ المقدمة (ص: 299).

الصباح وهو ضعيف جداً⁽²⁰⁾، ومراده هنا هو ملاحقة الراوي بأي مصطلح فيه نوع تضعيف، وقد يلجأ لا بل لجأ لنقل مصطلحات التعديل ولكن ليس بكثرة التجريح؛ وكأن مراده هو التضعيف بداية، كقوله- بعد أن ساق أثراً - ((قال الطبراني، واليزار: تفرد به محمد بن مروان العجلي، زاد اليزار: ولا نعلم أنه تابعه عليه أحد، وهو وإن وثقه أبو داود، وابن حبان أيضاً بما ذكره في الثقات، وقال: فيه يحيى بن معين صالح، وقال مرة: ليس به بأس، فقد اختلفوا فيه، وقال أبو زرعة: ليس عندي بذلك، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: رأيت محمد بن مروان العجلي حدث بأحاديث وأنا شاهد لم نكتبها، تركتها على عمدي، وكتب بعض أصحابنا عنه كأنه ضعفه))⁽²¹⁾.

ومن تلك النصوص يتبين إطالة النفس في النقل، وبيان وجه الصواب - على حدّ رأيه وما ترجح لديه- على أن القارئ لا يطمع من نقول ابن خلدون أسباب التجريح والطعن في الراوي إلا في النادر؛ بل والنادر جداً، على ما سيأتي بيانه، وأحياناً لا يفصل كلامه من كلام المصنّف الذي نقل عنه؛ بل القارئ يظن أنه من مشكاة واحدة خرج، مع أن الأمر بخلافه، قال مرة: ((وقال الحاكم فيه: هذا حديث

صحيح على شرط مسلم؛ لأنه أخرج عن حماد بن سلمة، وعن شيخه مطر الوراق، وأما شيخه الآخر، وهو أبو هارون العبدّي فلم يخرج له))⁽²²⁾، وكقوله عن- عاصم بن أبي النجود- ((وقال الذهبي ثبت في القراءة وهو حسن الحديث، وإن احتج أحد بأن الشيخين أخرجا له، فنقول أخرجا له مقروناً بغيره لا أصلاً))⁽²³⁾ فالكلام الأخير من النصين السابقين هو من تبين ابن خلدون أراد أن يفسر ما أجمله الحاكم في النص الأول، وما يتوهم من كلام الذهبي في النص الثاني من أن عاصماً قد خرّج الشيخان له في الأصول والاحتجاج به.

وهكذا يسير بنا ابن خلدون بخطوات غير مرتبة وذلك على حسب النصّ الذي خطّه بيده وجمعه، غير أنك لا تكاد تجده إلا ويرافق المنقول بالمخالفة والتعقيب-في أغلب حاله-؛ بل تجده يطرح ويستقصي الأقوال، ومن النادر جداً أن لا يتعقّب النقد بالتعديل، أو التعديل بالتجريح، وها هي أمثلة تبين منهجه في هذا، من ذلك قوله: ((قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين انتهى، وإنما هو على شرط مسلم فقط؛ فإن فيه عمراً ذهبياً، ويونس بن أبي إسحاق ولم يخرج لهما البخاري، وفيه عمرو بن محمد العبقري، ولم يخرج له البخاري احتجاجاً بل استشهاداً، مع ما ينضم

⁽²⁰⁾ المقدمة (ص: 298).

⁽²¹⁾ المقدمة (ص: 297).

⁽²²⁾ المقدمة (ص: 293).

⁽²³⁾ المقدمة (ص: 290).

إلى ذلك من تشيع عَمَّار الدُّهْنِي، وهو وإن وثقه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وغيرهم فقد قال علي بن المديني عن سفيان: أن بشر بن مروان قطع عرقوبيه، قلت: في أي شيء؟ قال: (في التشيع)⁽²⁴⁾. وقوله: ((وخرج ابن ماجه عن أنس بن مالك ﷺ في رواية سعد بن عبد الحميد بن جعفر، عن علي بن زياد اليمامي، عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق ابن عبد الله، عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... وعكرمة ابن عمار وإن أخرج له مسلم فإنما أخرج له متابعة، وقد ضعفه بعض ووثقه آخرون))⁽²⁵⁾. وقوله: ((وياسين العجلي وإن قال فيه ابن معين: ليس به بأس، فقد قال البخاري: فيه نظر))⁽²⁶⁾.

هذا وإذا تأملت النصوص السابقة ستجد أن ابن خلدون تكفل في بعض النصوص الرد على النقد بذاته، وأخرى إنما جلب أقوال النقاد ليرد على ما أثير من نقولات، ومن عاداته أن يسرد السند من الراوي المتكلم فيه فحسب إشارة منه؛ بل وكأن لسان حاله يقول إن هذا الراوي الذي أبرزته هو من عليه يدور الكلام، وأن ما حذف من الإسناد لا كلام لي فيهم.

المسألة الثانية - أصناف الرواة المتكلم فيهم:

يمكن تقسيم الرواة الذين أعل بهم ابن خلدون الأحاديث إلى خمسة أقسام:

الفرع الأول - الرواة الكذّابون وما في حكمهم:

من المعلوم أن الكذب بين الناس كبيرة من الكبائر، ويفسق مرتكبها، واعتباره في أحاديث النبي ﷺ وسنته أعظم وأكبر، لما فيه من الزيادة أو النقصان سواء في كلامه ﷺ أو في أفعاله وتقريراته، من هنا

جاء التشديد في العقوبة قال النبي ﷺ: ((إِنَّ كَذِبًا عَلَى لَيْسَ كَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَى مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ))⁽²⁷⁾، ومن منهج النقد في هذا الباب هو رد رواية من كان هذا حاله؛ بل رد روايته عندهم حتى وإن تاب وحسنت توبته، قال الإمام أحمد: ((توبته فيما بينه وبين

⁽²⁴⁾ المقدمة (ص: 296).

⁽²⁵⁾ المقدمة (ص: 296).

⁽²⁶⁾ المقدمة (ص: 295).

⁽²⁷⁾ أخرجه: البخاري في: صحيحه، كتاب: الجنائز، باب: ما يكره من النياحة على الميت (434/1)، (رقم: 1229)، من طريق: المغيرة بن شعبة، وخرجه: مسلم في: المقدمة باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (67/1)، (رقم: 4). من طريق: المغيرة، وشطره الثاني في كتاب: الزهد والرقائق، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم (103/18)، (رقم: 3004). من طريق: أبي سعيد الخدري.

الله تعالى، ولا يكتب عنه حديث أبداً⁽²⁸⁾، وقال ابن المبارك: ((مَنْ عُوْبَةِ الْكَذَّابِ أَنْ يَرَدَّ عَلَيْهِ صِدْقُهُ))⁽²⁹⁾.

من هنا اتبع ابن خلدون -فيما أرى- أن الكاذب والمتهم به تُردَّ روايته مطلقاً، فلم أر في أي حديث ساقه وفيه راوي كذَّاب، أو متَّهم به أن علَّق عليه بتوبة الراوي مثلاً، أو أنه ذكر الخلاف حتى من دون ترجيح، فتبيّن أنه مع الجمهور، ثم أنه اهتدى لكذب الراوي أو الاتهام به استناده إلى تصريحات الأئمة وأقوالهم ليس إلا، فمن ذلك قوله: ((وفيه عمرو بن جابر الحضرمي ... قال أحمد بن حنبل روي عن جابر مناكير وبلغني أنه كان يكذب، وقال النسائي: ليس بثقة))⁽³⁰⁾، وعمرو بن جابر، خرَّج له الترمذي، وابن ماجه فحسب، وقال فيه أبو حاتم: ((صالح الحديث))⁽³¹⁾، ومن الملاحظ في نقده أنه جعل الكذَّاب في منزلة المتهم بالكذب، وهذا الأخير فيه خلاف بين النقاد، فمنهم من ضيق في معناه فجعله خاصاً بأحاديث النبي ﷺ، أي مثله مثل الكذب العمد، ومنهم من توسع فجعله - مع ما سبق - يقع في أحاديث الناس، وابن حجر حاول الجمع بين المعاني السابقة، فقال في تعريف التهمة بالكذب: ((لأنَّ الطَّعْنَ إمَّا أَنْ يَكُونَ: لِكُذِّبِ الرَّاوي فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ بِأَنْ يَرَوِيَ عَنْهُ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْهُ مَتَّعِداً لَذَلِكَ، أَوْ تُهَمَّتْ بِهِ بِذَلِكَ؛ بِأَنْ لَا يَرَوِيَ ذَلِكَ الْحَدِيثُ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ، وَيَكُونُ مُخَالَفاً لِلْقَوَاعِدِ الْمَعْلُومَةِ، وَكَذَا مَنْ عُرِفَ بِالْكَذْبِ فِي كَلَامِهِ، وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ وَقُوعُ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، وَهَذَا دُونَ الْأَوَّلِ))⁽³²⁾، فابن حجر يعتبر أن التهمة بالكذب لها سببان، التفرد برواية ما يخالف القواعد المعلومة، ثم الكذب في حديث الناس دون الروايات، من هنا الكذب والتهمة به يقعان في الأحاديث النبوية، إلا أن الكذب ما كان طريقه القطع، والتهمة ما كان طريقها رجحان الظن فقط، وفَصَّلَ الإمام مالك بين الكذب في حديث الناس، والتهمة بالكذب في حديث النبي ﷺ في قوله: ((لَا يُؤْخَذُ الْعِلْمُ مِنْ أَرْبَعَةٍ، وَيُؤْخَذُ مِنْ سِوَى ذَلِكَ ... وَلَا مِنْ رَجُلٍ يَكْذِبُ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ، وَإِنْ كُنْتَ لَا تَتَّهِمُهُ أَنْ يَكْذِبَ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ))⁽³³⁾، فلم يفصل ابن خلدون فجعل الصنفين واحداً، ومن ذلك قوله: ((وقال الحاكم فيه هذا حديث صحيح على شرط مسلم؛ لأنه أخرج عن حماد بن سلمة، وعن شيخه مطر الوراق، وأما شيخه الآخر وهو أبو هارون العبدى فلم يخرج

⁽²⁸⁾ الكفاية (357/1).

⁽²⁹⁾ نفسه (358/1).

⁽³⁰⁾ المقدمة (ص: 295).

⁽³¹⁾ الجرح والتعديل (224/6)، وميزان الاعتدال (250/3).

⁽³²⁾ نزهة النظر (ص: 67).

⁽³³⁾ الكفاية (472/1).

له، وهو ضعيف جداً متهم بالكذب، ولا حاجة إلى بسط أقوال الأئمة في تضعيفه⁽³⁴⁾. وأبو هارون العبدى، اسمه: عمارة بن جوين، روى عن: أبي سعيد الخدري، وغيره، وروى عنه: سفيان الثوري، خرج له الترمذي، وابن ماجه، وتخريج الحاكم له هنا مقروناً بغيره - وهو: مطر الوراق -، قال الإمام أحمد: ((متروك))، وتركه يحيى القطان، وقال النسائي: ((متروك الحديث))، وقال الدارقطني: ((يصلح أن يعتبر بما يرويه عنه الثوري والحمادان))، وقد تحامل بعضهم فنسبه إلى الكذب، كذبه حماد بن زيد، وكان فيه تشيع⁽³⁵⁾، ولعل هذا الذي جعل ابن خلدون يكتفي بالاختصار فلم يطل النقل ويتوسع فيه كما أشار بذلك في آخر النص المنقول، وهذا شرح منه فإن قول الحاكم بنصه هو صدر الكلام فقط، وهو قوله: ((هذا حديث صحيح على شرط مسلم))، ثم أضاف ابن خلدون بقية الكلام حتى لا يتوهم أن أبا هارون العبدى من رجال مسلم، وهو ما يوحي إليه كلام الحاكم، وهذه إشارة جيدة منه. والحال نفسه مع: داود بن المحبر بن قحذم⁽³⁶⁾، خرج له أبو داود في القدر، وابن ماجه، قال عبد الله بن أحمد: ((سألت أبي عنه فضحك، وقال: شبه لا شيء، كان لا يدري ما الحديث))، وقال الدارقطني: ((متروك الحديث))، وقال ابن حبان: ((كان يضع الحديث على الثقات، ويروي عن المجاهيل المقلوبات))، وقال ابن حجر: ((متروك))، ولكن داود وثقه ابن معين، وقال أبو داود: ((ثقة شبه الضعيف، بلغني عن يحيى فيه كلام أنه يوثقه))، وإن كان الصواب ما عليه الجمهور أن داود ساقط، كما قال المعلمي اليماني، قال ابن معين: ((داود بن محبر ليس بكذاب، وقد كتبت عن أبيه المحبر، وكان داود ثقة، ولكنه جفا الحديث، وكان يتنسك وجالس الصوفيين بعبادان⁽³⁷⁾، وكان يعمل الخوص ثم قدم بغداد بعد ذلك، فلما أسنَّ وكبر أتاه أصحاب الحديث، فكان يحدثهم وكان يخطئ كثيراً ويصحف، إلا أنه كان ثقة))، وكذلك والده: محبر بن قحذم، قال الذهبي: ((وهما متروكان))⁽³⁸⁾.

الفرع الثاني - الرواة المدلسون:

³⁴ المقدمة (ص: 293).

³⁵ التاريخ الكبير (499/6)، وإكمال تهذيب الكمال (8/10)، وميزان الاعتدال (173/3).

³⁶ ينظر: المقدمة (ص: 298).

³⁷ عبَّادان: جزيرة بين النهرين، من نهر دجلة، يقطنها قوم منقطعون للعبادة. ينظر: معجم البلدان: للحموي (74/4) مادة (عبَّادان).

³⁸ العلل ومعرفة الرجال (388/1)، وتاريخ ابن معين رواية: الدوري (388/4)،، والكامل في ضعفاء الرجال (570/3)، والمجروحين:

لابن حبان (291/1)، وديوان الضعفاء: للذهبي (ص: 337)، وينظر: التتكيل: للمعلمي (460/1).

التدليس في اللغة: مشتق من الدلس، وهو الظلام، وكأنه أظلم أمره على الناظر⁽³⁹⁾. وفي تعريفه الاصطلاحي قولان: قال ابن الصلاح: ((وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه، مؤمهاً أنه

سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه، مؤمهاً أنه قد لقيه وسمعه منه))⁽⁴⁰⁾، ومنهم من فصل المرسل الخفي عن التدليس، فجعل الأول لا سماع من الشيخ مطلقاً، والثاني له سماع منه في الجملة، ومذهب ابن خلدون شرطه التصريح بالسماع من الراوي المدلس حتى يقبل حديثه، فنظر للصيغة، ولم يفرق بين المكثّر والمقل من حديثه، أي: سواء كان مشهوراً بالتدليس، أم كان قليل التدليس، ولم يفرق أيضاً بين التدليس والمرسل الخفي، فالأول لا بد من أن يكون له سماع في الجملة من شيخه، والثاني لا سماع مطلقاً ولكن تعاصراً، وهذا اختيار القطان الفاسي، وتبعه ابن حجر⁽⁴¹⁾، وهذا المنهج خلاف عمل العلائي، وابن حجر، اللذان رتبا رواية أهل التدليس إلى خمس طبقات، وجعلوا الطبقة الأولى تُقبل عنعتهم؛ لأنهم لم يكتروا من التدليس؛ بل كان نادراً منهم، مع ثقتهم، والثانية: من احتمل الأئمة تدليسه لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى، وجعلوا الثوري من هذا الصنف، غير أن ابن خلدون مال عن هذه القاعد وطالب الثوري بالتحديث، فقال: ((ورجاله رجال الصحيحين إلا أن فيه أبا قلابة الجرمي وذكر الذهبي وغيره أنه مدلس، وفيه سفيان الثوري وهو مشهور بالتدليس، وكل واحد منهما عنعن ولم يصرح بالسماع فلا يقبل))⁽⁴²⁾، أما أبو قلابة -واسمه عبدالله بن زيد الجرمي- التابعي، مشهور بكنيته، قال الذهبي: ((إمام شهير من علماء التابعين، ثقة في نفسه، إلا أنه مدلس عن لحقهم وعمن لم يلحقهم، وكان له ضحف يحدث منها ويدلس))⁽⁴³⁾، من هنا تعلم أن نقله عن الذهبي فيه نقص، فمقولة الذهبي فيها التدليس والإرسال كذلك، وذكره ابن حجر في كتابه: ((طبقات المدلسين))⁽⁴⁴⁾، وقال: وصفه بذلك الذهبي والعلائي، وقال أبو حاتم: ((أبو قلابة لا يعرف له تدليس))⁽⁴⁵⁾، وفسر ابن حجر هذا القول بأنه لم يكن يرسل عن قد سمع منه؛ لأنه يفرق بين الإرسال والتدليس - كما سبق - أو يقال: إن المراد أنه لم يكن يرسل على سبيل

⁽³⁹⁾ ينظر: تهذيب اللغة: للأزهري (252/12) مادة (س د ل) .

⁽⁴⁰⁾ علوم الحديث (ص: 73)، وينظر النكت: لابن حجر (614/2) .

⁽⁴¹⁾ ينظر: بيان الوهم والإيهام: للقطان الفاسي (66/5)، (493/5)، والنكت على كتاب ابن الصلاح: لابن

حجر (614/2) .

⁽⁴²⁾ المقدمة (ص: 297) .

⁽⁴³⁾ ميزان الاعتدال (425/2) .

⁽⁴⁴⁾ (ص: 21) .

⁽⁴⁵⁾ الجرح والتعديل (58/5) .

الإيهام، وإنما يرسل عن عمد قد عرف الناس أنه لم يلقه، وعلى هذا فلا يعارض كلام الذهبي بكلام أبي حاتم، وهذا التخريج هو الحق، وقد جعله ابن حجر في المرتبة الأولى، وهم من لم يوصف بذلك إلا نادراً جداً، وأن من أطلق ذلك عليهم فيه تجوز من الإرسال إلى التدليس، ومن ثم فلا يعامل معاملة من اشتهر به، أما الثوري فقد وصفه النسائي وغيره بالتدليس، لكن قال البخاري: ((ما أقلّ تدليسه))، وقال العلّائي: ((يدلس ولكن ليس بالكثير))⁽⁴⁶⁾، فقط يروي عن بعض الضعفاء، ويكني عنهم، فيعمّي أسماءهم، فيكنيهم، أو ينسبهم، أو يلقبهم بما لا يعرفون به، وهذا يعرف بتدليس الشيوخ، أو تدليس الأسماء، ولم يفرق ابن خلدون في ذلك، ثم لا أدري من أين جاءت الشهرة بالتدليس في الثوري - كما نقل ابن خلدون -، بل هو مقل جداً في هذا كما مرّ عن البخاري والعلّائي، وقد جعله العلّائي، وابن حجر في المرتبة الثانية، وهي المرتبة التي نصّ فيها: ((من احتمل الأئمة تدليسه أخرجوا له في الصحيح لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى))⁽⁴⁷⁾.

وقد يعل الحديث بعله التدليس، ويترك ما هو علّة في الحقيقة، فقال -بعد أن عزا الحديث لأبي داود-: ((وقد يقال إنه من رواية قتادة، عن أبي الخليل، وقاتدة مدلس، وقد عنعنه والمدلس لا يقبل من حديثه إلا ما صرح فيه بالسماع))⁽⁴⁸⁾، ويمكن أن يستدرك عليه هنا عند قوله: ((والمدلس لا يقبل من حديثه إلا ما صرح فيه بالسماع))، وهذا التقعيد هو مذهب الشافعي⁽⁴⁹⁾، واشتهر في كتب المصطلح، وتبناه ابن حجر، ومن قبله العلّائي في قول آخر لهما، وأراد ابن خلدون في نصّه السابق أن يعمم الحكم على كل الرواة الموسومون بالتدليس فالحكم عنده سواء، ولو أعلّه بالاضطراب لكان أولى لاضطراب الرواة فيه عن قتادة، فرووه عنه بأكثر من وجه، ورواه معمر عن قتادة، واختلف عليه كذلك؛ بل رواه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، يرفعه إلى النبي ﷺ... فذكره مرسلًا هكذا⁽⁵⁰⁾، ثم لا يخفى عن أبي داود ما صرح به ابن خلدون؟! خاصة وأن قتادة مشهور بالتدليس، ثم هو قد يتجاوز مسألة التدليس في حق قتادة خاصة، فقد أورد أثرًا⁽⁵¹⁾ عن: عمران

⁽⁴⁶⁾ طبقات المدلسين: ابن حجر (ص: 32)، وجامع التحصيل (ص: 186).

⁽⁴⁷⁾ جامع التحصيل: للعلّائي (ص: 113)، وطبقات المدلسين: ابن حجر (ص: 13).

⁽⁴⁸⁾ المقدمة (ص: 292).

⁽⁴⁹⁾ ينظر: الرسالة (ص: 200).

⁽⁵⁰⁾ أخرجه: أبوداود في: سننه، كتاب: أول كتاب المهدي - لم يبوب له - (344/6)، (رقم: 4286). من طريق: أم

سلمة، وأخرجه: عبد الرزاق في: مصنفه، كتاب: الجامع للإمام معمر بن راشد، باب: المهدي (371/11)،

رقم: 20769). من طريق: قتادة مرسلًا.

⁽⁵¹⁾ ينظر: المقدمة (ص: 292).

القطان، عن قتادة، عن أبي بصرة، عن أبي سعيد، ولم يلتفت لعننة قتادة مطلقاً؛ بل أعلّه بعمران القطان فحسب.

وقد يكون من منهجه في التدليس أنه يراه كافياً لتجريح الراوي به سواء أقلّ منه أو أكثر، وأنه لم يُفرّق بينه وبين الإرسال الخفي، وقد يكون التدليس سبباً متمماً لغيره من أسباب التضعيف؛ إذ لم يره كافياً ووقف على أسباب أخرى مؤهّنة لحال الراوي، فيكون حكمه من خلال الأسباب المتعددة التي تجمّعت لديه، قال ابن خلدون⁽⁵²⁾: ((وعكرمة بن عمار وإن أخرج له مسلم فإنما أخرج له متابعة، وقد ضعّفه بعض

ووثقه آخرون، وقال أبو حاتم الرازي: هو مدلس، فلا يقبل إلا أن يصرح بالسماع))، ليس الأمر كذلك

في عكرمة بن عمار؛ بل هذا التوسع غير مرضي من ابن خلدون في حق عكرمة، فعكرمة بن عمار ثقة إلا في يحيى بن أبي كثير فمضطرب، وكذا أنه كان يغلط، وله بعض مفردات لا يتابعه عليها أحد، ولكنه مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة كما نصّ عليه ابن عدي، واحتجّ به مُسلمٌ يسيّراً لا كما قيّده ابن خلدون بالمتابعات فحسب، وأكثر مُسلم الاستشهاد به، ولم يلتفت النقاد أبداً لقول البيهقي في عكرمة بأنه اختلط في آخر عمره وساء حفظه، فروى ما لم يتابع عليه⁽⁵³⁾، وقد رماه بالتدليس أبو حاتم كما ذكر ابن خلدون، ورماه أيضاً أحمد، والدارقطني، وقال ابن القطان: ((ثقة وكان يدلس، ولم يضره إذ لم يكن له كتاب؛ لأنه كان يحفظ إلا أنه غلط فيما يروي عن يحيى بن أبي كثير وغلط، وعن غيره: فلا بأس به))⁽⁵⁴⁾، وقال الذهبي: ((وربما دلّس))، ولو تجاوز ابن خلدون الكلام في عكرمة لكان أفضل؛ ولكن تعلقه بنقد الحديث به كأنه يميل لنقد ابن حزم فيه

⁽⁵²⁾ المقدمة (ص: 296).

⁽⁵³⁾ ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (486/6)، ومختصر خلافيات البيهقي (23/5)، والمدخل إلى الصحيح للحاكم (116/4)،

وسير أعلام النبلاء (137/7).

⁽⁵⁴⁾ ينظر: طبقات المدلسين: لابن حجر (ص: 42)، وإكمال تهذيب الكمال: لمغلطاي (259/9)، وسير أعلام النبلاء (136/7).

بأنه: ((ساقط))⁽⁵⁵⁾، فإن أراد هذا المعنى فقد بَعُدَ النُّجْعَة، وإن أراد غير هذا فقد اقترب ولكن لم يصل، فالحديث موضوع، ومُعَلَّ بغير عكرمة بن عمار عند بعض النقاد⁽⁵⁶⁾.

الفرع الثالث - الرواة المختلطون:

الاختلاط في اللغة - يقال: اختلاط فلان، أي فسد عقله⁽⁵⁷⁾.

وفي الاصطلاح: جمع السخاوي تعريفه بقوله: ((وحقيقته فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال والأفعال: إما بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض من موت ابن، وسرقة مال كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابن لهيعة، أو احتراقها كابن الملقن))⁽⁵⁸⁾، وقد عقد الخطيب باباً في الاختلاط، قال: ((باب ما جاء في ترك السماع ممن اختلط وتغير))⁽⁵⁹⁾. وجاء فيه بعدة أخبار عملية في ردّ أخبار المختلطين موضحاً ضوابط قبول قديم أخبار بعضهم.

ويجب هنا التنويه على الفرق بين الاختلاط والتغير، فالتغير أعم من الاختلاط، ثم التغير لفظ فيه لين، وهو أخفُّ جرحاً من الاختلاط، وقد يطلق التغير ويراد به سوء الحفظ، وقد يطلق التغير ويراد به الاختلاط، وهذا المعنى الأخير لعله جنح إليه ابن خلدون، فقد قال: ((وأما أبو إسحاق السبيعي وإن خرج عنه في الصحيحين فقد ثبت أنه اختلط آخر عمره، وروايته عن علي منقطعة))⁽⁶⁰⁾، وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي رأى علياً عليه السلام، ولم تثبت له رواية عنه، فالانقطاع قد تحقق هنا كما قال ابن خلدون، ولا كلام معه في هذا، ولكن المأخذ عنه هنا هو وصفه لأبي إسحاق السبيعي بالاختلاط من دون تفصيل فيه، بدليل صيغة الجزم منه التي رافقت النص بقوله: ((ثَبَّتَ أَنَّهُ اختلط))، ويبدو أنه تبع أبا زرعة، وابن الصلاح في هذا، وأحسب أنه لم يُفَرِّق بين الاختلاط وبين التغير، ولهذا لم يرض الذهبي قول أبي زرعة عندما وصف أبا إسحاق بالاختلاط، قال الذهبي في ترجمة - زهير بن معاوية أبو خيثمة -: ((وقال أبو زرعة: سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، وهو ثقة، قلت: ما اختلط أبو إسحاق أبداً، وإنما يعني بذلك التغير ونقص الحفظ))⁽⁶¹⁾، وقال: ((شاخ

⁵⁵ ينظر: المحلى (32/2)، وقد حمل -في نفس الصفحة- على حديث في صحيح مسلم من طريق عكرمة بن عمار فقال فيه: ((موضوع))

⁵⁶ ينظر: التلخيص: للذهبي -مطبوع مع المستدرك- (233/3)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة: للألباني (221/10).

⁵⁷ ينظر: تهذيب اللغة: للأزهري (109/7)، مادة (خلط).

⁵⁸ فتح المغيث (459/4).

⁵⁹ الكفاية (403/1).

⁶⁰ المقدمة (ص: 291).

⁶¹ تذكرة الحفاظ (171/1).

ونسى، ولم يختلط⁽⁶²⁾، وقد ذهب لهذا العلاني أيضاً، وقال: ((وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه))⁽⁶³⁾، ولا يعرف أن شعيب بن خالد⁽⁶⁴⁾ - الراوي عنه - لم يسمع منه في اختلاطه؛ فيخشى أنه حدث به في اختلاطه ولا جزم، فلم يذكر ابن الصلاح في نوع المختلطين شعيب بن خالد أنه أخذ عن أبي إسحاق قبل أو بعد، كذلك العراقي مع أنه استدرك على ابن الصلاح؛ بل وأضاف ولكن لم يذكره، وكذلك العلاني في كتابه: ((المختلطين))، ولا سبط ابن العجمي في كتابه: ((الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط))، غير أن ابن حجر ذكر في: ((هدي الساري))⁽⁶⁵⁾ قائلاً: ((أبي إسحاق السبيعي أحد الأعلام الأثبات قبل اختلاطه، ولم أر في البخاري من الرواية عنه إلا عن القدماء من أصحابه كالثوري، وشعبة، لا عن المتأخرين كابن عيينة، وغيره واحتج به الجماعة))، فجزم ابن حجر أن البخاري لم يخرج له إلا عن المتقدمين أي قبل اختلاطه، وإن كان هذا المصطلح لم يرق للذهبي ولا لغيره - كما سبق -، وقول ابن خلدون في النص: ((وإن خرج عنه في الصحيحين فقد ثبت أنه اختلط آخر عمره))، يوهم أن الشيخين قد خرجا له مع اختلاطه؛ ولكن نص ابن حجر السابق يقطع كل احتمال.

وعن عبد الرزاق الصنعاني، يقول ابن خلدون: ((وكان مشهوراً بالتشيع، وعمي في آخر وقته فخلط))⁽⁶⁶⁾، وقال ابن خلدون هذا القول في معرض حديث عند ابن ماجه⁽⁶⁷⁾، وسنده: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ))، وقد شهد الذهلي محمد بن يحيى لشيخه عبد الرزاق بقوله: ((كَانَ أَيْقَظُهُمْ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ يَحْفَظُ))⁽⁶⁸⁾، وقال ابن حجر: ((احتج به الشيخان -أي: عبد الرزاق- في جملة من حديث من سمع منه قبل الاختلاط، وضابط ذلك من سمع منه قبل المائتين))⁽⁶⁹⁾، وزاد العراقي أن البخاري خرج لمحمد الذهلي، عن عبد الرزاق قبل الاختلاط، وقال أيضاً: وأخرج مسلم لأحمد بن يوسف السلمي عن عبد الرزاق قبل الاختلاط⁽⁷⁰⁾،

⁶² ميزان الاعتدال (270/3).

⁶³ المختلطين (ص: 94).

⁶⁴ جاء في: المقدمة (ص: 290): (شعيب بن أبي خالد). والصواب ما أثبتته في المتن.

⁶⁵ (ص: 555).

⁶⁶ المقدمة (ص: 297).

⁶⁷ في: سننه، كتاب: الفتن، باب: خروج المهدي (1367/2) (رقم: 4084). من طريق: ثوبان - رضي الله عنه -.

⁶⁸ تهذيب التهذيب: لابن حجر (280/6).

⁶⁹ هدي الساري (ص: 541).

⁷⁰ ينظر: التقييد والإيضاح (ص: 390).

فتبين من هذا أن سماع من في السند عن عبد الرزاق كان قبل اختلاطه، وهذا الذي تجاهله ابن خلدون في نصّه السابق.

ومن خلال المثاليين السابقين نستطيع أن نقول إن ابن خلدون يعتبر الاختلاط في الراوي سبباً كافياً بوصف الراوي به - هذا إذا سلمنا له بأنه اختلط - فهو لم يشر لبداية الاختلاط في أبي إسحاق، وكذلك لم ينوه للرواة الذين رَووا عنه بعد أو قبل الاختلاط، أو لم يتميز حديثه قبل أو بعد، وهذا الذي صنعه مع عبد الرزاق أيضاً، فلم يلتفت لزمن اختلاط الراوي حتى يتبين له من روى عنه قبل أو بعد اختلاطه، فنظر للراوي ولم يعتبر بالخلاف فيه، وأحسب أنه تبع أبا زرعة في النقد - في حق أبي إسحاق السبعي -، ولم يعبأ برد الذهبي، ولا العلائي - كما سبق في النص - ولا يقال لعله لم يطلع على ردّ الذهبي؛ بل علّمه فقد نقل من كتاب: ((ميزان الاعتدال))، واعتمد عليه في النقل؛ بل هو اختياره رجّحه وأخذ به.

الفرع الرابع - الرواة المجهولون:

غالباً ما يُستعمل مصطلح الجهالة على العين لا الحال، وهو مذهب الجمهور، إلا أنهم اختلفوا في استعمال أبي حاتم الرازي، قالوا يريد به ما أراد الجمهور، وقيل: بل يريد به جهالة الحال كما ذهب إليه السخاوي، واللكنوي⁽⁷¹⁾، والمجهول في الاصطلاح: ((هو من لا يعرف فيه تعديل ولا تجريح معين))⁽⁷²⁾، وقال الخطيب: ((هُوَ كُلُّ مَنْ لَمْ يُشْتَهَرْ بِطَلَبِ الْعِلْمِ فِي نَفْسِهِ، وَلَا عَرَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُعْرِفْ حَدِيثُهُ إِلَّا مِنْ جِهَةٍ رَأَوْا وَاحِدًا))⁽⁷³⁾، وقال ابن حجر: ((فإن سُمِّيَ وانفردَ واحدٌ عنه فمجهول العين، أو اثنان فصاعداً ولم يُوثَّق فمجهول الحال، وهو المستور))⁽⁷⁴⁾، وهذا التقسيم درج عليه المتأخرون، فاقتران جهالة الراوي برواية الواحد عنه، هو الأصل في صنيع المحدثين إلا أنه لا يعتبر قاعدة مطردة؛ لأن في الرواة من حكم عليه بعض النقاد بالجهالة مع أنه روى عنه جماعة، وهذا الذي جنح إليه ابن خلدون، بقوله: ((وأما أبو الواصل الذي رواه عن أبي الصديق فلم يخرج له أحد من الستة، وذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الثانية، وقال فيه: يروي عن أنس، وروى عنه شعبة، وعَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ))⁽⁷⁵⁾، وزيادة فيمن روى عنه كذلك: محمد بن سلمة الحراني، وعبدُ الكريم

⁷¹ ينظر: فتح المغيث (210/2)، والرفع والتكميل: للكنوي (ص: 229)، وقيل: لا يفرق أبو حاتم بين الجهالتين.

⁷² نزهة النظر (ص: 68).

⁷³ الكفاية (289/1).

⁷⁴ نخبة الفكر مع شرحها نزهة النظر (ص: 82).

⁷⁵ المقدمة (ص: 294).

الْجَزْرِيُّ⁽⁷⁶⁾، فهؤلاء أربعة من الرواة رَووا عنه فخرج من حيز جهالة العين، إلى جهالة الحال، ولم أرَ مَنْ وثقه، والظاهر من مذهب ابن خلدون أنه متسع في ضبط المصطلحات النقدية، من أجل الحكم الذي ساقه بجهالة الراوي، وهي جهالة حال لا عين، وسبب وصف الراوي بالجهالة في المثال الذي ساقه ابن خلدون قلة مرويات الراوي؛ لأن من المعلوم أن معرفة الراوي - عند المحدثين - هو شهرته بما يرويه؛ فإن كان مروياته قليلة فهو سبب قوي لتصنيف الراوي في دائرة الجهالة، فقلة مرويات الراوي قرينة أساسية وقوية عند ابن خلدون للحكم على الراوي بالجهالة، وفي مثل هذا يقول البخاري - في أرقم بن أبي أرقم -: ((شيخ مجهول لا يعرف إلا بهذا))⁽⁷⁷⁾، أي هذا الحديث الواحد، ويصدق على صنيع ابن خلدون صنيع ابن المديني الذي نقله عنه ابن رجب، بقوله: ((والظاهر أنه ينظر إلى اشتهاه الرجل بين العلماء، وكثرة حديثه، ونحو ذلك، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه))⁽⁷⁸⁾.

وقال في محمد بن خالد الجندي: ((وقال الحاكم فيه: إنه رجل مجهول ... قال البيهقي: فرجع إلى رواية

محمد بن خالد وهو مجهول))⁽⁷⁹⁾، ومحمد بن خالد خرج له ابن ماجه، وروى عنه: الشافعي، وزيد بن السكن، وعبد الحميد بن عُمَر، ومنصور بن محمد البلخي العابد، فهؤلاء أربعة من الرواة رَووا عنه، فهذه جهالة حال، إن كان ولا بد؛ ولكن الرجل قد وثقه ابن معين - كما قال الذهبي - فخرج من حيز الجهالة⁽⁸⁰⁾، واعترض المزي فقال: ((وَمُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْجَنْدِيِّ وَإِنْ كَانَ يَذْكُرُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ مَا ذَكَرْتَهُ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ عِنْدَ أَهْلِ الصَّنَاعَةِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالنَّقْلِ))⁽⁸¹⁾، قال الذهبي بعد أن نقل نقد الحاكم بأنه مجهول: ((هو صاحب ذاك الحديث المنكر: وَلَا مَهْدِيٍّ إِلَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ))، وقال: ((وللحديث علة أخرى))⁽⁸²⁾، يقصد غير الجهالة، قال البيهقي: فرجع الحديث إلى رواية مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْجَنْدِيِّ، وهو مجهول، عن أبان بن أبي عياش، وهو متروك، عن الحسن،

⁷⁶ ينظر: الجرح والتعديل (18/6)، وتاريخ الإسلام: للذهبي (913/3).

⁷⁷ الضعفاء الكبير (128/1).

⁷⁸ شرح علل الترمذي (379/1).

⁷⁹ المقدمة (ص: 299).

⁸⁰ ينظر: تهذيب الكمال (149/25)، وميزان الاعتدال (535/3).

⁸¹ تهذيب الكمال (149/25).

⁸² تاريخ الإسلام (1193/4)، وميزان الاعتدال (535/3).

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وهو منقطع⁽⁸³⁾، ولعله في هذا المثال لم ينظر لتوثيق ابن معين، ومال لقول المزي الذي بدوره أخذ بقول الحاكم، والبيهقي.

وقال مرة: ((وَأَمَّا السَّنَدُ الثَّانِي فَأَبُو الْحَسَنِ فِيهِ وَهْلٌ لِبْنِ عَمْرِو مَجْهُولَانِ، وَلَمْ يَعْرِفْ أَبُو الْحَسَنِ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ مَطْرَفِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْهُ))⁽⁸⁴⁾، وأبو الحسن الكوفي من الذين عاصروا صغار التابعين، خرّج له أبو داود في سننه، لم يرو عنه إلا مطرف بن طريف، ولم يوثق، فهو مجهول عين، وهلال بن عمرو الكوفي، خرّج له أبوداود أيضاً، لم يرو عنه إلا أبا الحسن، فهو مجهول عين أيضاً، قال الذهبي: ((نكرة، وصاحبه أبو الحسن، لا أعرفه))⁽⁸⁵⁾.

وقال ابن خلدون: ((وهذا الحسن بن يزيد ذكره ابن أبي حاتم، ولم يعرفه بأكثر ممّا في هذا الإسناد من روايته عن أبي سعيد، ورواية أبي الصّدّيق عنه، وقال الذهبي في الميزان: إنّه مجهول؛ لكن ذكره ابن حبان في الثّقات))⁽⁸⁶⁾، والحسن بن يزيد السعدي لم يرو عنه إلا أبا الصديق الناجي فهذه جهالة عين، ولم يخرج له أصحاب الكتب الستة شيئاً، وذكره البخاري في ((التاريخ الكبير))، وكذلك فعل ابن أبي حاتم، وسكتا عنه، ووصفه الذهبي بالجهالة كما قال ابن خلدون في ((ميزان الاعتدال))، وهو كذلك في كتابه ((المغني في الضعفاء))، وقال ابن حجر: ((مقبول))⁽⁸⁷⁾، وهذا التعقيب الأخير منه بقوله: ((لكن ذكره ابن حبان في الثّقات)) مُتَعَقِّبٌ فليس بشيء لما من ابن حبان في تعريف الجهالة العينية أن ينفرد الراوي بالرواية عن الضعفاء، أو لا يعرف من روى عنهم إلا الضعفاء؛ فلا يخرج المجهول عن جهالته إلا بروايته عن ثقة، ورواية الثقة عنه، ولا يقتضي ذلك عدالته إلا بموافقة الأثبات، وعدم روايته للمناكير، وجهالة الحال عنده أن لا يعرف الراوي بعدالة، أو بجرح، فيعتبر بحديثه، ولا يعتبر عدلاً عنده؛ بل ينظر لما يقويه من الأحاديث⁽⁸⁸⁾، فالعبرة عنده

⁸³ الحديث أخرجه: ابن ماجه، في: سننه، كتاب: الفتن، باب: الصبر على البلاء (1340/2) (رقم: 4039)، والحاكم في: المستدرک،

كتاب: الفتن والملاحم (441/4). من طريق: محمد بن خالد الجندي عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس، مرفوعاً. والحديث

فيه علل ثلاث، عنعنة الحسن البصري، وجهالة محمد بن خالد، والاختلاف في سننه، كما تبين من قول البيهقي، والمزي، ينظر: تهذيب الكمال (150/25)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (175/1) (رقم: 77).

⁸⁴ المقدمة (ص: 291).

⁸⁵ ميزان الاعتدال (315/4).

⁸⁶ المقدمة (ص: 294).

⁸⁷ التاريخ الكبير: للبخاري (308/2)، المغني في الضعفاء: للذهبي (169/1)، وتقريب التهذيب (ص: 179).

⁸⁸ ينظر: المجروحين: ترجمة: مطرّح بن يزيد الكنانى (26/3).

في قدر ما رواه الراوي-في بعض حالاته-، ومدى موافقته لما رواه غيره من الرواة الثقات، فإن وجد حديثه منكر ولا متابع له، جهَّله، ولم يبين نوع الجهالة، بدليل الأمثلة ففي بعضها من روى عنه أكثر من راوي، ولم يوجد فيهم توثيق، ولم يكونوا من أهل العلم، وكلامه في الجهالة - في الغالب- يدور بين الجزم والاستدراك، تابع بعض الأمثلة السابقة خاصة تعقيبه للنص بـابن حبان. . الفرع الخامس - أهل البدع:

اشتهر نقاد الحديث على تجريح الرواة الذين تلبسوا بنوع بدعة، غير أن بعضهم تسمَّح وأسس مذهبه على ثقة الراوي وصدق لسانه، ولم يكن داعية لمذهبه، من هنا رأينا ثلَّة من الرواة الذين وسموا بنوع بدعة قد خرَّج لهم الشيخان وغيرهما، ومال ابن خلدون في البعض لهذا الرأي فبعد أن ذكر حديثاً من طريق عبد الرزاق الصنعاني، قال: ((وفيه عبد الرزاق بن همام وكان مشهوراً بالتشيع، وعمي في آخر وقته فخلط، قال ابن عدي: حدث بأحاديث في الفضائل لم يوافقه عليها أحد، ونسبوه إلى التشيع))⁽⁸⁹⁾، وقوله: مشهوراً في أول النص، ونسبوه للتشيع في آخره، كلام غير محرر منه، ونص ابن عدي: ((قد رحل إلى عبد الرزاق ثقات المسلمين وأئمتهم، وكتبوا عنه، ولم يروا بحديثه بأساً، إلا أنهم نسبوه إلى التشيع، وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقه عليه أحد من الثقات، فهذا أعظم ما ذمَّوه من روايته لهذه الأحاديث، ولما رواه في مثالب غيرهم))، وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: ((سَأَلْتُ أَبِي: أَكَانَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ يُفْرِطُ فِي التَّشْيِيعِ؟ فَقَالَ: أَمَا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِي هَذَا شَيْئاً))، وهو ما جعل ابن معين يذِّب عنه برده على عباس العنبري: ((والله لو تهوَّد عبد الرزاق ما تركنا حديثه))⁽⁹⁰⁾، أما بخصوص اختلاطه فقد مرَّ بك بحثه.

غير أنه في مناسبة أخرى نراه سلك نهجاً آخر فبعد أن ذكر من وثق فطر بن خليفة بقوله: ((وإن وثقه أحمد، ويحيى ابن القطان، وابن معين، والنسائي، وغيرهم))، عاد وانتقده بذكر بعض النقاد، وكأنه لم يرضه بسبب بدعة التشيع، فقال: ((إلا أن العجلي قال حسن الحديث، وفيه تشيع قليل، وقال ابن معين مرة: ثقة شيعي، وقال أحمد بن عبد الله بن يونس: كنا نمُرُّ على فطر وهو مطروح لا نكتب عنه، وقال مرة:

كنت أمرُّ به وأدعه مثل الكلب، وقال الدارقطني: لا يحتج به، وقال أبو بكر بن عياش: ما تركت الرواية

⁽⁸⁹⁾ المقدمة (ص: 297).

⁽⁹⁰⁾ العلال ومعرفة الرجال (59/2)، والكامل في ضعفاء الرجال (545/6)، وتاريخ الإسلام (374/5)، (111/8).

عنه إلا لسوء مذهبه، وقال الجرجاني: زائغ غير ثقة⁽⁹¹⁾، وفطر له في البخاري حديث واحد مقروناً بغيره، قال الذهبي: ((لَيْسَ بِذَلِكَ الْمُتَقِنِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ بِدْعَةٍ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنَهُ الْبُخَارِيُّ بِآخَرٍ، وَحَدِيثُهُ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ))⁽⁹²⁾، ولعل مذهب ابن خلدون في هذا المثال أن صاحب البدعة لا يلتفت له، بدليل معرفته ونقله عن أئمة جهابذة قابل قولهم بنقد من هم دونهم، ولا يقال فقط هو عرض للأسماء ليس إلا؛ بل السياق يدل على أنه لم ينظر لقولهم بدليل قوله: ((إلا أن العجلي قال ...)) -راجع بقية نصه-.

واتبع هذا المنهج أيضاً مع: عَمَّارُ الدُّهْنِيِّ، فقال عنه: ((مع ما ينضم إلى ذلك من تشيع عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، وهو وإن وثقه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وغيرهم فقد قال علي بن المدني، عن سفيان: أن بشر بن مروان قطع عرقوبيه، قلت: في أي شيء؟ قال: في التشيع))⁽⁹³⁾، وعَمَّارُ روى له الجماعة سوى البخاري، ولعل النقد هنا والكلام في البدعة - التشيع - من فضول النقد؛ لأن الراوي عَمَّارُ الدُّهْنِيِّ وثقه أئمة، وروى عنه: شعبة، والثوري، وابن عيينة، وخلق كثير.

وتابع هذا المنهج، وقال: ((وفيه عمر⁽⁹⁴⁾ بن جابر الحضرمي، وهو أضعف منه، قال أحمد بن حنبل روي عن جابر مناكير وبلغني أنه كان يكذب، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال: كان ابن لهيعة شيخاً أحمق ضعيف العقل، وكان يقول عليّ في السحاب، وكان يجلس معنا فيبصر سحابة فيقول هذا عليّ قد مرّ في السحاب))⁽⁹⁵⁾، وعمرو بن جابر، روى له الترمذي، وابن ماجه، وزيادة على ما تلبس به من البدعة، هي المناكير في حديثه مع وصمة الكذب، وقد أجاد ابن عدي في نقله: ((إلا أنه في جملة الضعفاء وفي جملة من كان يقول إن علياً عليه السلام في السحاب وكان الناس يرمونه من الوجهين جميعاً من قوله في عليّ، ومن ضعفه في رواياته))⁽⁹⁶⁾، ولخص ابن حجر كل

⁹¹ المقدمة (ص: 290).

⁹² سير أعلام النبلاء (32/7)، وينظر: ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: للذهبي (ص: 151)، وهدي الساري (ص: 559).

⁹³ المقدمة (ص: 296).

⁹⁴ جاء في: مقدمة ابن خلدون (عمر) بل هو: عمرو بن جابر، كما في الأصل: معجم الأوسط: للطبراني (56/1)، (رقم: 157)،

الذي عزا إليه ابن خلدون، والحال كذلك في كتب التراجم الآتية بعد هذا الهامش.

⁹⁵ المقدمة (ص: 295).

⁹⁶ الكامل في ضعفاء الرجال (201/6).

ذلك فقال عنه: ((ضعيف شيعي))⁽⁹⁷⁾، ولعل اجتماع بدعة التشيع بل الغلو في ذلك، مع وسمه بالكذب كافية لنقده وعدم الالتفات له.

أما عن بدعة الخوارج فلم تكن عن بدعة التشيع ببعيد من حيث المنهج غير أنه أضاف للراوي نوع نقد فيه غير البدعة، فقد قال: ((وعمران القطان مختلف في الاحتجاج به إنما أخرج له البخاري استشهداً لا أصلاً، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه، وقال يحيى بن معين: ليس بالقوي، وقال مرة: ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: أرجو أن يكون صالح الحديث، وقال يزيد بن زريع: كان حرورياً، وكان يرى السيف على أهل القبلة، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عنه فقال: من أصحاب الحسن، وما سمعت إلا خيراً، وسمعت مرة أخرى ذكره فقال: ضعيف أفتى في إبراهيم بن عبد الله بن حسن بفتوى شديدة فيها سفك الدماء))⁽⁹⁸⁾، فمع ضعف عمران ابتلي أيضاً ببدعة الخروج - كما نقل ابن خلدون عن غير ما إمام - ولكن يرى ابن خلدون في هذا المثال أن التعامل مع هذه البدعة سبباً قوياً وكافياً للتجريح بها وإن لم يكن داعية، فقد قال ابن مَعِينٍ - عن عمران القطان -: ((لَيْسَ بِشَيْءٍ، كَانَ يَرَى الْخُرُوجَ، وَلَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً))⁽⁹⁹⁾، وعمران بن داور القطان: خَرَجَ لَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ، وَعَلَّقَ لَهُ الْبَخَارِيُّ، رَوَى عَنْ: الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ، وَقَتَادَةَ، وَرَوَى عَنْهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَمَعَ شِدَّةِ يَحْيَى الْقَطَّانِ فَقَدْ أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَحْدُثُ عَنْهُ، وَقَالَ ابْنُ عَدِي: ((مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ))، وقال الدارقطني: ((كثير الوهم والمخالفة))⁽¹⁰⁰⁾.

من هنا نستطيع أن نقول إن ابن خلدون لا يُعمم الحكم على كل من تلبس ببدعة لأجل تجريحه، فهم

ليسوا على مرتبة ومنزلة واحدة؛ بل أحياناً يذكره لبيان معتقده فحسب، وتارة يسكت ويغض الطرف عنه فقد ذكر في كتابه قتادة بن دعامة فلم يشر لبدعته أبداً مع أنه تكرر اسمه معه أكثر من مرة فلم يلاحقه إلا بوصمة التدليس فحسب، ومن المعلوم أن قتادة اتهم بالقدر، كما أنه يجرح الراوي وإن لم يكن داعية لمذهبه كما هو الحال في: عمران القطان؛ بل متى تلبس ببدعة من البدع فهو عرضة للنقد من قبل ابن خلدون - إلا ما استثنى - ثم قد يضعف الحديث بقرائن أخرى؛ وإنما يتكلم عن بدعة الراوي فيجعلها مكملة في النقد وليست أصالة كما مرّ ببعض الأمثلة، وفي كل عمله هو

⁽⁹⁷⁾ تقريب التهذيب (ص: 607).

⁽⁹⁸⁾ المقدمة (ص: 292).

⁽⁹⁹⁾ سير أعلام النبلاء (280/7).

⁽¹⁰⁰⁾ الكامل في ضعفاء الرجال (164/6)، وتهذيب التهذيب (132/8)

ناقل عن غيره، ولعله من حرصه على نقد الروايات، وتجريح الرواة أراد أن يحصر المسألة في هذا الفهم الذي ساقه-في هذا الباب- فحسب.

المسألة الثالثة- قواعد في الجرح والتعديل:

حاول ابن خلدون أن يضع بعض المعالم في بداية كتابه، وأسس لموضوع الجرح والتعديل، من ذلك قوله: ((ومن الأسباب المقتضية للكذب في الأخبار أيضاً الثقة بالناقلين، وتمحيص ذلك يرجع إلى التعديل والتجريح))⁽¹⁰¹⁾، وهنا يقرر أن كل خطأ، أو وهم، أو تصحيف وتحريف في الخبر حتماً سيكون أحد رواة السند قد وقع منه هذا، من هنا يجب البحث عن الراوي من حيث ضبطه أو عدالته، وهذا الذي أكدّه في موضع آخر من كتابه، فقال: ((ومن علوم الأحاديث النظر في الأسانيد، ومعرفة ما يجب العمل به من الأحاديث بوقوعه على السند الكامل الشروط؛ لأن العمل إنما وجب بما يغلب على الظن صدقه من أخبار رسول الله ﷺ؛ فيجتهد في الطريق التي تحصيل ذلك الظن، وهو بمعرفة رواة الحديث بالعدالة والضبط؛ وإنما يثبت ذلك بالنقل عن أعلام الدين بتعديلهم وبراءتهم من الجرح والغفلة، ويكون لنا ذلك دليلاً على القبول، أو الترك))⁽¹⁰²⁾، ويقرر هنا أن نقاد الحديث هم الذين يُعَوَّل عليهم في هذا، فهم الذين يعدلون أو يجرحون، ويزيد الأمر وضوحاً، بقوله: ((وإنما كان التعديل والتجريح هو المعتبر في صحة الأخبار الشرعية؛ لأن معظمها تكاليف إنشائية أوجب الشارع العمل بها حتى حصل الظن بصدقها، وسبيل صحة الظن الثقة بالرواة بالعدالة والضبط))⁽¹⁰³⁾، لكن المأخذ عليه أن التتضير والتقييد في بعض مسائل الجرح والتعديل لم تكن محررة عنده، من ذلك مسألة ما إذا تعارض التعديل مع الجرح فأيهما يُقدَّم؟ ولعلي أنقل نصَّ ابن خلدون أولاً، ثم نقف مع التحليل، يقول ابن خلدون: ((إلا أن المعروف عند أهل الحديث أن الجرح مُقدَّم على التعديل، فإذا وجدنا طعنًا في بعض رجال الأسانيد بغفلة، أو بسوء حفظ، أو ضعف، أو سوء رأي تطرق ذلك إلى صحة الحديث، وأوهن منها))⁽¹⁰⁴⁾.

لم يستثن ابن خلدون ولم يفصل في القاعدة التي أسسها وهي: ((أن الجرح مُقدَّم على التعديل))؛ بل لا

بد من تقييد هذا، قال ابن حجر: ((والجرح مُقدَّم على التَّعْدِيلِ، وأطلق ذلك جماعةً، ولكن محلّه إن صدرَ مُبَيَّنًا من عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ؛ لأنّه إن كَانَ غيرَ مفسَّرٍ لم يَقْدَحْ فيمَنْ ثَبَتَتْ عدالته، وإن صدرَ من

⁽¹⁰¹⁾ المقدمة (ص: 40).

⁽¹⁰²⁾ المقدمة (ص: 411).

⁽¹⁰³⁾ المقدمة (ص: 42).

⁽¹⁰⁴⁾ المقدمة (ص: 288).

غير عارفٍ بالأسباب لم يُعْتَبَر به أيضاً، فإنَّ خلا المَجْرُوح عَنِ التَّعْدِيلِ؛ قُبِلَ الجَرْحُ فِيهِ مُجْمَلًا غيرَ مَبِينِ السَّبَبِ إِذَا صَدَرَ مِنْ عَارِفٍ عَلَى الْمُخْتَارِ))⁽¹⁰⁵⁾، فأهل النقد قَيَّدُوا ذلكَ عندما يكون الجرح مفسراً -إِذَا صدرَ من إمامين فأكثر- فيُقدَّم على التعديل مطلقاً، سواء كان عدد المعدلين أكثر، أو أقل، أو استوي على عدد المجرحين، وذلك لأنَّ مع الجرح زيادة علم بخفي حال الراوي لم يطلَّع عليها المعدِّلُ فالجرح مصدِّقٌ للمعدِّل في الحال الظاهرة، ومبيِّنٌ لحال الراوي الخفية، واستثنى الفقهاء من هذه الصورة حالتين يُقدَّم فيهما التعديل على الجرح المفسر، وهما:

أ. إِذَا قال المعدِّلُ: ((عرفت السبب الذي ذكره الجرح في الراوي ولكنه تاب منه وحسنت حاله -على خلافٍ في التائب من الكذب على النبي ﷺ)).

ب. إِذَا نفى المعدِّلُ كلامَ الجرح بطريق معتبر يدل يقيناً على بطلان سبب الجرح وكون الجرح واهماً فيما قاله، كما لو قال الجرح: ((إن فلاناً قتل فلاناً يوم كذا، فقال المعدِّلُ: أنا رأيته حياً بعد ذلك اليوم))⁽¹⁰⁶⁾ على أن هناك ثلاثة أقوال أخرى، فيما إذا زاد عدد المعدلين على عدد الجرحين، هي: تقديم التعديل على الجرح، حكاة الخطيب عن طائفة من أهل العلم، أو يقدَّم قول الأحفظ من الأئمة المختلفين، حكاة البلقيني، أو لا يقدَّم أحدهما على الآخر إلا بمرجح⁽¹⁰⁷⁾.

أما إِذَا تعارض الجرح والتعديل الصادران من إمام واحد فالعمل على آخر قول من قوليه لتغيُّر اجتهاد الناقد؛ فإن لم يتبين اجتهاد الناقل، فالعمل على الجمع بين القولين إن أمكن، وإلا طُلب الترجيح بين القولين بالقرائن، فإن لم توجد قرينة خاصة فيؤخذ بأقرب القولين إلى أقوال أهل النقد، وبالأخص أقوال الأئمة المعتدلين، وإلا التوقف حتى يظهر مرجح، وأما إِذَا تعارض الجرح المبهم مع التعديل، فالتعديل مُقدَّم على الجرح المبهم، حكاة السخاوي عن المزي، وهذا أيضاً ليس على إطلاقه فإن توثيق الإمام المتساهل لا يُقدَّم على جرح الإمام المعتدل⁽¹⁰⁸⁾.

ومن المعلوم أن مناهج المحدثين في قبول الجرح أشدَّ من قبول التعديل، قال الخطيب: ((وَمَذَاهِبُ النُّقَادِ لِلرِّجَالِ غَامِضَةٌ دَقِيقَةٌ، وَرُبَّمَا سَمِعَ بَعْضُهُمْ فِي الرَّأْيِ أَدْنَى مَغْمَزٍ فَنَوَقَّفَ عَنِ الْإِحْتِجَاجِ بِخَبَرِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الَّذِي سَمِعَهُ مُوجِبًا لِرَدِّ الْحَدِيثِ وَلَا مُسْقِطًا لِلْعَدَالَةِ))⁽¹⁰⁹⁾، وقال الشافعي: ((يجب

⁽¹⁰⁵⁾ نزهة النظر (ص: 122).

⁽¹⁰⁶⁾ ينظر: محاسن الاصطلاح (ص: 294)، وفتح المغيث: للسخاوي (177/2)، وتدريب الراوي (ص: 267).

⁽¹⁰⁷⁾ ينظر: فتح المغيث: للسخاوي (188/2-190، 191).

⁽¹⁰⁸⁾ ينظر: المصدر السابق (190/2). وينظر: ضوابط الجرح والتعديل: عبدالعزيز بن عبداللطيف (ص: 55).

(وما بعدها).

⁽¹⁰⁹⁾ الكفاية (340/1).

ذكر سبب الجرح دون التعديل، إذ قد يجرح بما لا يراه جارحاً لاختلاف المذاهب فيه⁽¹¹⁰⁾، وقد عقد الخطيب باباً في كتابه ((الكفاية))⁽¹¹¹⁾ ((بَاب: ذَكَرَ بَعْضُ أَخْبَارٍ مِّنِ اسْتِقْسَرٍ فِي الْجَرْحِ فَذَكَرَ مَا لَا يُسْقِطُ الْعَدَالََةَ)). وساق فيه آثراً وبيّن فيها بعض القواعد، كَقَوْلِ الْجَارِحِ: إِنَّ فُلَانًا لَيْسَ بِثِقَةٍ، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَيَجِبُ أَنْ يُقَسَّرَ سَبَبُ ذَلِكَ.

من هنا تعلم أن النص الذي ساقه ابن خلدون فيه نقص، فالأصل تقديم الجرح المفسر على التعديل، ومع هذا ليس على إطلاقه؛ بل هو مقيد بضوابط الجرح والتعديل، وهي كثيرة جداً من أهمها: اعتبار مناهج الأئمة في جرحهم وتعديلهم، وهم بين متعنت، ومعتدل، ومتساهل، ثم: لا يقبل الجرح في حق من استفاضت عدالته واشتهرت إمامته، ثم: يتوقف في قبول الجرح إذا خشي أن يكون باعته الاختلاف في الاعتقاد أو المنافسة بين الأقران، وغيرها من الضوابط، والقاعدة عند ابن خلدون منضبطة بالذي قاله وكتبه بدليل أنها أعادها مرة ثانية وبصياغة مختلفة، ولكن المعنى هو ذاته، فقال: ((وإنما قلل منهم من قلل

الرواية؛ لأجل المطاعن التي تعترضه فيها والعلل التي تعرض في طرقها سيما والجرح مُقَدَّم عند الأكثر))⁽¹¹²⁾،

فلم يضبط ويُقَيَّد، وقد مرَّ بك بعض الضوابط التي لم يراعها في هذا الشأن، غير أن رأيناها يقدم الجرح في معظم ما خطّه بيده خاصة إن كان هذا الراوي من أهل الكذب أو المتهم به -ينظر ما سبق من الأمثلة-؛ بل حتى فيمن كان أقلَّ من ذلك، مثل ما صنع مع يزيد بن أبي زياد فقد قدَّم نقد كل من جرَّحه على مَنْ عدَّله، ثم ختم ملخص بحثه فيه، فقال: ((وبالجملة فالأكثر على ضعفه))⁽¹¹³⁾، وكذلك صنع مع عبد الله بن عمر العمري، وعبد الله بن لهيعة، أجمل فيهما القول بقوله: ((وهما ضعيفان))⁽¹¹⁴⁾، فتجاوز التفصيل فيهما، خاصة: عبد الله بن عمر العمري، قال فيه أحمد: ((صالح الحديث))، وقال ابن معين: ((يكتب حديثه))، وقال ابن عدي: ((لا بأس به))، وروى له مسلم مقروناً بغيره⁽¹¹⁵⁾، وكذلك الحال مع: عبد الله بن لهيعة⁽¹¹⁶⁾.

⁽¹¹⁰⁾ المستصفي، للغزالي (ص: 129).

⁽¹¹¹⁾ (343/1).

⁽¹¹²⁾ المقدمة (ص: 415).

⁽¹¹³⁾ المقدمة (ص: 294).

⁽¹¹⁴⁾ المقدمة (ص: 298).

⁽¹¹⁵⁾ ينظر: الجرح والتعديل (5/ 109)، وتهذيب الكمال (15/ 329).

⁽¹¹⁶⁾ ينظر: الجرح والتعديل (5/ 145)، وتهذيب الكمال (15/ 487)، وتقريب التهذيب (ص: 438).

المسألة الرابعة - معاني بعض المصطلحات:

الفرع الأول - ((فيه نظر)):

قال: ((وياسين العجلي وإن قال فيه ابن معين ليس به بأس فقد قال البخاري: فيه نظر، وهذه اللفظة من

اصطلاحه قوية في التضعيف جداً))⁽¹¹⁷⁾، أطلق العنان ابن خلدون بتأويله لمصطلح البخاري هنا: ((فيه نظر))، ولعله يشير لقول الذهبي: ((قال البخاري: إذا قلت فلان في حديثه نظر، فهو متهم واه))، وقال في موضع آخر: ((إذا قال فيه نظر بمعنى أنه متهم، أو ليس بثقة، فهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف))⁽¹¹⁸⁾، ولكن للذهبي نقل آخر يمكن الاستفادة منه، فقد قال -في ترجمة عبد الله بن داود الواسطي-: ((قال البخاري: فيه نظر ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمه غالباً))⁽¹¹⁹⁾، أقول: الذهبي جعل قيداً الذي غفل عنه ابن خلدون، قوله: ((غالباً)). أي الأمر ليس مطرداً؛ بل الأمر على الغالب، وبأنها في بعض الحالات تكون من الجرح اللين، وهذا الذي يؤيده قول البخاري في: حكيم بن جبير ((لنا فيه نظر)) قال الترمذي: ((ولم يعزم فيه على شيء))⁽¹²⁰⁾، وهذا تفسير من الترمذي، وهو من أقرب الناس لفهم مراد شيخه البخاري، فلا يتوافق مع ما سبق، بل ذهب ابن حجر إلى أبعد من هذا فقال في ترجمة: أبي بلج الفزاري، قال فيه البخاري: ((فيه نظر))⁽¹²¹⁾، قال ابن حجر: ((وهذه عبارته فيمن يكون وسطاً))⁽¹²²⁾، وكثير من الرواة قال فيهم البخاري: ((فيه نظر)) ترى ابن معين، وأبا حاتم، والنسائي، وغيرهم جعلوهم في مرتبة غير ما أراد من فسّر هذا المصطلح بالترك والاتهام؛ بل بعضهم من وثق، وبعضهم صدوق، وينظر ترجمة: تمام بن نجيح، قال فيه البخاري: ((فيه نظر))، ووثقه ابن معين، وقال البزار: صالح الحديث؛ بل روى له البخاري نفسه -

⁽¹¹⁷⁾ المقدمة (ص: 295).

⁽¹¹⁸⁾ سير أعلام النبلاء (441/12)، والموقظة (ص: 83). وهو ما درج عليه ابن كثير في: اختصار علوم الحديث (ص: 147)، والعراقي في: شرح التبصرة والتذكرة (377/1)، والسيوطي في: تدريب الراوي (ص: 299)، والسخاوي في: فتح المغيث (290/2).

⁽¹¹⁹⁾ ميزان الاعتدال (416/2)،

⁽¹²⁰⁾ علل الترمذي الكبير (ص: 419).

⁽¹²¹⁾ الكامل في ضعفاء الرجال (80/9).

⁽¹²²⁾ بذل الماعون (ص: 117).

خارج صحيحه- أثراً موقوفاً معلقاً في رفع عمر بن عبد العزيز يديه حتى يركع، فلم يتركه البخاري⁽¹²³⁾.

ولكن بخصوص المثال الذي ذكره ابن خلدون في حقّ ((ياسين العجلي)) في رواية عن البخاري: ((فيه نظر)) وفي رواية أخرى قال: ((في حديثه نظر))⁽¹²⁴⁾، وياسين بن سنان العجلي روى له ابن ماجه فقط، قال ابن معين: ((ليس به بأس)) وفي رواية: ((صالح))، وقال أبو زرعة: ((لا بأس به))، وهو قول يعقوب بن سفيان، وقال فيه عثمان بن أبي شيبة: ((ثقة))، وقال ابن حبان: ((منكر الحديث على قلة روايته، يجب التتّكّب عما انفرد من الروايات، وإن اعتبر معتبر بما وافق الثقات من غير أن يحتج به لم أر بذلك بأساً))، وقال الذهبي: ((لين)). وقال ابن حجر: ((لا بأس به))⁽¹²⁵⁾، وهذا يدل على أن مقولة البخاري لا تحمل على إطلاقها؛ بل فيها استثناءات بدليل النقد الخفيف من قبل النقاد في هذا الراوي، وهذه تساعد على حمل لفظ البخاري على عدم اطرادها، فانظر للذهبي مع أنه فسّر لفظ البخاري أولاً بما علمت، ولكن عاد في هذه الترجمة فتأولها. وهذا المصطلح وإن وافق وقّعهُ على كثير من الرواة فإن البعض الآخر لا يسعهم بدليل توثيق غير البخاري لهم، فحمل المصطلح على خلاف ما قيل في تأويله فيه مصلحة للراوي وهو عدم اتهامه، ثم هو مصلحة بتنزيل لفظ البخاري - متماشياً مع النقد - وعدم إهماله وتعطيله إلا ما دلت القرائن عليه.

. الفرع الآخر: ((على شرط الشيخين ولم يخرجاه)):

هذا المصطلح اشتهر به الحاكم، وتكرر هذا المصطلح عند ابن خلدون في أكثر من موضع من كتابه،

⁽¹²³⁾ ينظر: قرة العينين برفع اليدين في الصلاة، للبخاري (ص: 71)، (رقم: 99)، وترجمته في: التاريخ الكبير (157/2)، وينظر تراجم

هؤلاء في: التاريخ الكبير: للبخاري: عبدالله بن محمد بن عبد الله بن زيد رائي الأذان، وعبدالرحمن بن سلمان الرعيني، وحيي بن عبدالله المعافري المصري، وعباد بن كثير الرملي، وعبد الرحمن بن عطاء القرشي. وعبد الرحمن بن يعمر الكلاعي، وعلي بن مسعدة الباهلي، وعمرو بن هاشم الجني.

⁽¹²⁴⁾ ديوان الضعفاء: الذهبي (ص: 430).

⁽¹²⁵⁾ تاريخ ابن معين: رواية: الدوري (98/3)، وتاريخ أسماء الثقات: لابن شاهين (ص: 337)، والمجروحين: لابن حبان (143/3)،

المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه: للذهبي (ص: 176)، وتقريب التهذيب (ص: 885).

غير أن ملاحظات تلاحق هذا التعقيب عن الحاكم، فما مراد الحاكم من هذا التركيب؟ أقول إن كثيراً من أهل النقد أولوا كلامه بأن مراده بشرط الشيخين رجالهما، فإذا خرّج الحديث من طريق الرواة أخرج لهما الشيخان، أو مثلهم في الرتبة، قال: صحيح على شرط الشيخين، وإذا خرّج الحديث من طريق رجال أخرج لهما البخاري قال: صحيح على شرط البخاري، وكذلك الحال مع الإمام مسلم، وإذا خرّج الحديث من طريق لم يخرّج لهما البخاري ولا مسلم، أو وجد فيهم من لم يخرّج له البخاري ولا مسلم قال: صحيح فحسب⁽¹²⁶⁾، والسؤال هنا هل يكفي هذا الشرط؟ وللجواب عن هذا لا بد من ذكر شروط الشيخين التي جمعها بالاستقراء نقاد الأمة، من ذلك: أن يكون الحديث على جمع شروط الحديث الصحيح، أي: اتصال السند، وعدالة الراوي، وضبطه، وعدم الشذوذ والعلّة، فالتصحيح إنما مرده إلى نظافة الأسانيد، واتصالها، وسلامة المتن من المخالفات، ثم لا بد من أن يكون الراوي قد ذكر اسمه عند الشيخين، وأن يكون تخريجه على سبيل الجمع لا الانفراد بين الراوي وشيخه، ولا بد من تخريج حديث الراوي الذي على شرطه في الأصول لا في الشواهد والمتابعات، ثم اشترط البخاري السماع بين الشيخ والراوي ولو في حديث واحد، واكتفى مسلم بإمكان اللقاء، وقد دخل على الحاكم الوهم في بعض تلك الشروط، أو الغفلة التي لا حقته على كبر - رحمه الله -، ثم أنه لا يكفي للنظر في الإسناد حتى يكون

الحديث صحيحاً؛ بل لا بد من النظر في المتن أيضاً حتى يتبين أنه لم يخالف المتن الصحيحة⁽¹²⁷⁾.

وقد تعقب ابن خلدون في بعض نقول الحاكم على هذه الجملة، من ذلك قوله: ((ورواه الحاكم أيضاً عن طريق سليمان بن عبيد، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ وقال فيه حديث صحيح الإسناد ولم يخرّجاه، مع أن سليمان بن عبيد لم يخرّج له أحد من السّنة، لكن ذكره ابن حبان في الثّقات، ولم يرد أن أحداً تكلم فيه))⁽¹²⁸⁾، وسليمان بن عبيد السّلمي بصري، روى عنه: يحيى القطان، وخالد بن الحارث، وقوله: ((مع أن سليمان بن عبيد لم يخرّج له أحد من السّنة))، هذا التعقيب من ابن خلدون، حسن؛ ولكنه غير كاف، ولو نقل توثيق ابن معين له، وقول أبي حاتم: ((صدوق)) وقول الذهبي: ((مقبول)). كان أولى؛ لكن نهاية كلامه يدل على أنه لم يطلع على هذا الذي بيّنت⁽¹²⁹⁾.

⁽¹²⁶⁾ ينظر: تدريب الراوي (98/1)، وفتح المغيث: للسخاوي (81/1).

⁽¹²⁷⁾ ينظر: مقدمة المستدرک: للحاكم (42/1)، والتكيل: للمعلمي اليماني (619/2).

⁽¹²⁸⁾ المقدمة (ص: 293).

⁽¹²⁹⁾ الجرح والتعديل (129/4)، وتاريخ الإسلام: للذهبي (881/3).

وصنّيعه في ذاك المثال كرره ولكن تقطن لشرط من الشروط السابقة، قال ابن خلدون: ((وخرج الحاكم في المستدرك عن، عليّ ؓ من رواية أبي الطفيل، عن محمد بن الحنفية... قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين؛ وإنما هو على شرط مسلم فقط؛ فإن فيه عمّاراً الدُّهنيّ، ويونس بن أبي إسحاق، ولم يخرج لهما البخاريّ، وفيه عمرو بن محمد العنقريّ ولم يخرج له البخاريّ احتجاجاً بل استشهداً))⁽¹³⁰⁾، فنراه هنا يفرق بين من خرج له البخاري في الأصول، ومن يخرج له في الشواهد والمتابعات، نعم لا يستوون، غير أن التقصير الذي لازمه مع: عمرو بن محمد العنقريّ، فقد وثقه أحمد، وأبو حاتم، والنسائي، والذهبي، وابن حجر، وهو من رجال مسلم، وذكره ابن حبان في كتابه ((الثقات))، وقال ابن معين: ((ليس به بأس))، فحتى لا يتوهم من نقله-: ((أن البخاري لم يخرج له احتجاجاً بل استشهداً))، أنه ضعيف بمرّة، فكان عليه أن يبين من وثقه⁽¹³¹⁾.

وقال: ((وخرج الحاكم في مستدركه من رواية مجاهد، عن ابن عباس موقوفاً عليه، قال مجاهد: قال لي ابن عباس: وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وهو من رواية إسماعيل بن إبراهيم بن

مهاجر، عن أبيه، وإسماعيل ضعيف، وإبراهيم أبوه وإن خرج له مسلم فالأكثر على تضعيفه))⁽¹³²⁾، قال الذهبي تعليقاً على كلام الحاكم: ((أين منه الصحة، وإسماعيل مجمع على ضعفه، وأبوه ليس بذلك))⁽¹³³⁾.

نعم؛ إسماعيل ضعيف، وقد خرج له الترمذي، وابن ماجه، وإبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي، أبو إسحاق الكوفي، ضعيف، وقد خرج له مسلم، وتعبّ ابن خلدون مسلماً هنا -، والسؤال ما الطريقة التي خرج له مسلم بها؟ نعم هو من الطبقة الثانية عند مسلم؛ إلا أن إبراهيم عند تخريج مسلم له قد أصاب فيما خرج له من حديث، ولم يخطيء فيه؛ بدليل أنه وافقه منصور بن عبد الرحمن ابن صفيّة وهو ثقة -، أضف لذلك أن حديث منصور هذا مما اتفق مسلم، والبخاري⁽¹³⁴⁾ على روايته

¹³⁰ المقدمة (ص: 296).

¹³¹ الجرح والتعديل (262/6)، والثقات: لابن حبان (482/8)، وتهذيب الكمال (220/22)، وتقريب التهذيب (ص: 619).

¹³² المقدمة (ص: 297).

¹³³ التلخيص مطبوع مع المستدرك (559/4).

¹³⁴ أخرجه: البخاري في: صحيحه، كتاب: الحيض، باب: ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض وكيف تغتسل وتأخذ فرصة ممسكة

فقد خرّجه البخاري في مواضع من صحيحه، وقد صدر مسلم روايته هنا على رواية إبراهيم المهاجر باعتبار أنه من الطبقة الأولى عنده، ثم إن شعبة حدّث عن إبراهيم بن المهاجر هنا في هذا الإسناد مع تضعيف شعبة له؛ وشعبة لا يروي عن شيخ حديثاً إلا إذا كان قد أصاب فيه، ولهذا خرّج مسلم هذا الحديث وانتقاه، وهذا الذي غفل عنه ابن خلدون، واكتفى بتضعيف الراوي، فهل لا يعلم أن الضعيف قد يُصيب في بعض حديثه، كالثقة الذي يهّم ويخطيء أيضاً في بعض حديثه⁽¹³⁵⁾.

وأحياناً يشرح ما غمض من كلام الحاكم، فقال مرة: ((ثم رواه الحاكم أيضاً من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن مطر الورّاق، وأبي هارون العبدّي، عن أبي الصّدّيق النّاجي، عن أبي سعيد أنّ رسول الله ﷺ وقال الحاكم فيه: هذا حديث صحيح على شرط مسلم؛ لأنه أخرج عن حماد بن سلمة، وعن شيخه مطر الورّاق، وأمّا شيخه الآخر، وهو أبو هارون العبدّي فلم يخرج له، وهو ضعيف جداً متّهم بالكذب، ولا حاجة إلى بسط أقوال الأئمّة في تضعيفه))⁽¹³⁶⁾، وكلام الحاكم انتهى هنا ((وقال الحاكم فيه: هذا حديث صحيح على شرط مسلم))، أما باقي الكلام الذي نُقل فهو توضيح من ابن خلدون، وهذا العمل متعارف عنه عند المحدثين بمصطلح ((مقروناً))، فيقولون: ((خرج له مسلم مقروناً))، وكذلك هو عند البخاري في بعض أسانيده فيقال: ((خرج له البخاري مقروناً))⁽¹³⁷⁾، وعمارة بن جوين أبو هارون العبدّي البصري، خرّج له الترمذي، وابن ماجه، قال فيه الإمام أحمد: ((متروك))، وقال ابن معين: ((ليس بثقة))، وقال ابن أبي خيثمة: ((سمعت أحمد يقول: لا تكتب حديث أبي هارون))، وقال ابن حجر: ((متروك ومنهم من كذّبه، شيعي))⁽¹³⁸⁾، عندما كان الراوي في أشدّ حالات الضعف صرف النظر عن علة البدعة التي

فتتبع أثر الدم (119/1)، (رقم: 308)، ومسلم في: صحيحه، كتاب: الحيض، باب: استئجاب استئعمال المَغْتَسِلَةِ مِنَ الْحَيْضِ

فَرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فِي مَوْضِعِ الدَّمِ (12/4)، (رقم: 332)، عن عائشة -رضي الله عنها-.

⁽¹³⁵⁾ رجال صحيح مسلم: لابن منجوية (46/1)، وينظر: الأنوار الكاشفة: المعلمي اليماني (ص: 29).

⁽¹³⁶⁾ المقدمة (ص: 293).

⁽¹³⁷⁾ ينظر: ترجمة: الحسين بن إبراهيم بن الحارث زعلان العامري، قال المزي: ((روى له البُخَارِيُّ حديثاً واحداً

مقروناً بغيره))، وترجمة: الحسين

ابن عبد الله الهروي، قال المزي: ((وعنه: أبو داود مقروناً بهارون بن عبد الله))، وترجمة: عبد الملك بن حميد بن

أبي غنية الخزاعي الكوفي،

قال مغلطاي: ((خرج له مسلم مقروناً)).

⁽¹³⁸⁾ الجرح والتعديل (365/6)، والكامل في ضعفاء الرجال (147/6)، وميزان الاعتدال (173/3)، وإكمال

تهذيب الكمال:

لمغلطاي (11/10)، وتقريب التهذيب (ص: 589).

تلبّس بها هذا الراوي -بدعة التشيع- التي كان يلاحق بها بعض الرواة -كما سبق- فطوى النقد واختصر فيه الكلام بقوله: ((ولا حاجة إلى بسط أقوال الأئمة في تضعيفه)).

ذلك الاعتراض الذي أبداه ابن خلدون في مواجهة الحاكم لم يستمر معه في كل مثال، فهناك في بعض الأمثلة لم يتكلم وينتقده، أو يتعقبه بشيء؛ لأنه لم يوهم -على حد زعمه- في العزو، من ذلك، قوله: ((ورواه الحاكم أيضاً من طريق عوف الأعرابي، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ، وقال فيه الحاكم: هذا صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه))⁽¹³⁹⁾، نعم؛ عوف ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو الصديق الناجي بكر بن عمرو، خرّج لهما أصحاب الكتب الستة - وهذه الصورة التي يعتمدها الحاكم في قاعدته دائماً - ولكن لم أجد من أشار بأن عوف له رواية من أبي الصديق الناجي، وهذه أحد الشروط التي يجب توافرها في صيغة: ((على شرط الشيخين))، فلم يخرّج الشيخان لهما على صورة الاجتماع؛ بل خرّج لهما على صورة الانفرد، وهي غير كافية هنا، مع ثقتهم غير أن الأول -عوف الأعرابي- رُمي بالتشيع، قال ابن المبارك: ((ما رضي عوف ببذعة حتى كان فيه بدعتان: قدرتي شيعي))، وكما قال الدار قطني، وابن حجر، وغيرهم -وهذا الذي لم ينوه عنه ابن خلدون الذي من عادته اتباع الرواة الذين رموا بنوع بدعة-، وقال العقيلي، عن محمد بن عبد الله الأنصاري قال: ((رأيت داود بن أبي هند يضرب عوف الأعرابي، ويقول: ويلك يا قدرتي، ويلك يا قدرتي))، وفي رواية سأل الحاكم الدار قطني عنه، فقال: ((ليس بذاك))⁽¹⁴⁰⁾، وقال مسلم في مقدمة صحيحه⁽¹⁴¹⁾: ((إذا وازنت بين الأقران كابن عون، وأيوب السختياني، مع عوف بن أبي جميلة، وأشعث الحمراني، وهما صاحبوا الحسن، وابن سيرين كما أن ابن عون، وأيوب صاحباهما، إلا أن البؤن بينهما وبين هذين بعيد في كمال الفضل وصحة النقل، وإن كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة عند أهل العلم))، وهذا هو الإنصاف الذي حاد عنه الكثير، والثاني -وهو: أبو الصديق الناجي- ليس له في البخاري إلا حديثاً واحداً، رواه عنه قتادة، وعند الإمام مسلم لم يرو عنه إلا الوليد بن مسلم، وقَتَادَة⁽¹⁴²⁾، فلم يرو عنه الشيخان من طريق عوف الأعرابي شيئاً، فشرط التخرّيج على صورة الاجتماع منتفية هنا، فكيف يكون على شرطهما والحال كما ترى؟!.

⁽¹³⁹⁾ المقدمة (ص: 293).

⁽¹⁴⁰⁾ الجرح والتعديل (15/7)، والضعفاء الكبير (429/3)، وسؤالات الحاكم للدارقطني (ص: 261)، وتقريب التهذيب (ص: 631).

⁽¹⁴¹⁾ (55/1).

⁽¹⁴²⁾ ينظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد: للكلاباذي (114/1)، ورجال صحيح مسلم: لابن منجويه (90/1).

والحمد لله رب العالمين

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.
نتائج البحث:

وبعد، ففي نهاية هذه الدراسة أُلخِص ما جاء فيها:

1. تعدد موارد ابن خلدون في النقل، وحاول أن يجمع الصيغ خاصة في الجرح والتضعيف، ولم يعبأ بترتيب الأقوال.

2. النقل بالمعنى هو الغالب عنده، ثم هو قد يخلط كلامه بكلام النقاد.

3. اتضح لي أن ابن خلدون عازم على نقد الرواية، وإن صاحَبَهَا في نقله التعديل لبعض الرواة.

4. المسارعة لتضعيف من أثق على تضعيفه، وخاصة الرواة الكذبة، أو المتهم بالكذب.

5. راع صيغة التحديث في المدلس، ولم يعبأ ويُفَرِّق بين الراوي المكثّر من التدليس والمقلّ منه، كذلك

الحال مع الراوي المختلط تبني قولاً وترك أقوالاً، ولم يحرر أو يشر ويميز بين الاختلاط والتغير.

6. لم يراع ابن خلدون صدق لسان الراوي، أو عدم الدعوة لبدعته، كذلك الحال في جهالة الراوي لم يحدد معالمها، وإنما قيّد نفسه بالنقل دون التحري والنقد.

7. تبني في شرح بعض المصطلحات قولاً، ولم يشر للخلاف فيه كنتفسيره لقول البخاري: ((فيه نظر)).

8. لم يحرر مصطلح الحاكم في قوله: ((على شرط الشيخين))؛ فذكر بعض بالاستقراء - شروط الشيخين، وترك الكثير منها، من هنا لا بُدّ من النظر إلى أصل الكلام لا إلى رأيه أو ما خطّه بيده. توصيات البحث:

ولعل من أهم ما يوصي به الباحث ما يأتي:

• استكمال الدراسات النقدية: حول آراء ابن خلدون الحديثية في غير المقدمة، كتاريخه العبر، لكشف مدى انساق التطبيق مع التأصيل.

• العناية بدراسة المصطلحات النقدية التي انفرد بها أو استعملها بدلالات خاصة في جرح الرواة وتعديلهم.

• عقد دراسات مقارنة بين مناهج ابن خلدون ونقاد عصره أو من تقدمه من نقاد المغرب في نقد الرجال.

المصادر والمراجع

. المصحف الشريف رواية حفص.

- 1- اختصار علوم الحديث، لابن كثير، دار: الغد الجديد، القاهرة، ط: الأولى 1427هـ.
- 2- الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، ابن سبط العجمي، تحقيق: علاء الدين علي رضا، دار: الحديث، القاهرة، ط: الأولى 1988م.
- 3- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط: الأولى 1422هـ.
- 4- بذل الماعون في فضل الطاعون، لابن حجر، تحقيق: أحمد الكاتب، دار: العاصمة، الرياض.
- 5- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان الفاسي، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار: طيبة، الرياض، ط: الأولى 1418هـ.
- 6- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي، تحقيق: بشار عواد، دار: الغرب الإسلامي، ط: الأولى 2003م.
- 7- التاريخ الكبير، للبخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
- 8- تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين، تحقيق: محمد بن علي الأزهرى، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط: الأولى 1430هـ.
- 9- تاريخ ابن معين: رواية الدوري، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط: الأولى 1399هـ.
- 10- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، تحقيق: محمد الشبراوي، دار: الحديث، القاهرة، ط: الأولى 1425هـ.
- 11- تذكرة الحفاظ، للذهبي، دار: الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1419هـ.
- 12- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (طبقات المدلسين)، لابن حجر، تحقيق: عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، عمان، ط: الأولى 1403هـ.
- 13- تقريب التهذيب، لابن حجر، تحقيق: طارق عوض الله، دار: الكوثر، ط: الأولى 1431هـ.
- 14- التقييد والإيضاح، للعراقي، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، المكتبة العصرية، بيروت، ط: الأولى 1424هـ.
- 15- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، للمعلمي اليماني، الناشر: المكتب الإسلامي، ط: الثانية 1406هـ.

- 16- تهذيب اللغة، للأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار: إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى 2001م.
- 17- تهذيب التهذيب، لابن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: الأولى، 1326هـ.
- 18- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، تحقيق: بشار عواد، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى 1400هـ.
- 19- الثقات، لابن حبان، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، الهند، ط: الأولى 1393هـ.
- 20- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط: الثانية 1407هـ.
- 21- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى 1271هـ.
- 22- ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، لابن خلدون، تحقيق: خليل شحادة، دار: الفكر، بيروت، ط: الثانية 1408هـ.
- 23- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي، تحقيق: محمد شكور، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، ط: الأولى 1406هـ.
- 24- رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، تحقيق: عبد الله الليثي، دار: المعرفة، بيروت، ط: الأولى 1407هـ.
- 25- الرسالة، للشافعي، تحقيق: عبدالفتاح كبارة، دار: النفائس، بيروت، ط: الثانية 1431هـ.
- 26- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، للكنوي، تحقيق: عبدالفتاح أبوغدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: الثالثة 1407هـ.
- 27- سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الرسالة العالمية، بيروت، ط: الأولى 1430هـ.
- 28- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط: الأولى 1404هـ.
- 29- سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة 1405هـ.
- 30- شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1423هـ.
- 31- شرح صحيح مسلم، للنووي، تحقيق: طه عبدالرؤوف، المكتبة التوفيقية، سينا الحسين.

- 32- شرح علل الترمذي، لابن رجب، تحقيق: همام عبدالرحيم سعيد، دار: مكتبة الرشد، الرياض، ط: الثانية 1421هـ.
- 33- صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار: ابن كثير، بيروت، ط: الثالثة 1407هـ.
- 34- صحيح مسلم، مع شرحه للنووي، تحقيق: طه عبد الرؤوف، المكتبة التوفيقية، مصر.
- 35- الضعفاء الكبير، للعقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط: الأولى 1404هـ.
- 36- ضوابط الجرح والتعديل، لعبدالعزیز بن محمد بن عبداللطيف، دار: طبية الخضراء، مكة، ط: السادسة 1440هـ.
- 37- العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، رواية: ابنه عبدالله، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار: الخاني، الرياض، ط: الثانية 1422هـ.
- 38- علل الترمذي الكبير، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي، دار: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط: الأولى 1409هـ.
- 39- علوم الحديث، لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار: الفكر، ط: الأولى 1984م.
- 40- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الثانية 1415هـ.
- 41- فتح المغيث بشرح الفية الحديث، للسخاوي، مكتبة دار المنهج، الرياض، ط: الثانية 1428هـ.
- 42- قرة العينين برفع اليدين في الصلاة، للبخاري، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، طبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن.
- 43- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الناشر: الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1418هـ.
- 44- كتاب نزهة النظر في شرح نخبة الفكر، لابن حجر، تحقيق: عبد الكريم الفضيلي، دار: الثقافة للنشر، القاهرة، ط: الأولى 1418هـ.
- 45- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، للخطيب البغدادي، مكتبة ابن عباس، مصر.
- 46- المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه، للذهبي، تحقيق: باسم فيصل الجوابرة، دار: الراية للنشر، الرياض، ط: الأولى 1409هـ.
- 47- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار: الوعي، حلب، ط: الأولى 1396هـ.

- 48- مختصر خلافيات البيهقي، أحمد بن فرح اللّخمى الإشبيلي، تحقيق: ذياب عبد الكريم عقل، مكتبة الرشد، السعودية، ط: الأولى 1417هـ.
- 49- المختلطين، للعلائي، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، وعلي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: الأولى 1417هـ.
- 50- المدخل إلى الصحيح، للحاكم النيسابوري، تحقيق: ربيع هادي عمير، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى 1404هـ.
- 51- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار: الكتب العلمية، بيروت.
- 52- المصنف: لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الثانية 1403هـ.
- 53- المعجم الأوسط، للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار الحرمين، القاهرة.
- 54- معجم البلدان، لليقوت الحموي، دار: صادر، بيروت، ط: الثانية 1995م.
- 55- مقدمة ابن خلدون، تحقيق: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، بيروت، ط: الثانية 1416هـ.
- 56- الموقظة: للذهبي، تحقيق: عبدالفتاح أبوغدة، البشائر الإسلامية، بيروت، ط: الثامنة 1425هـ.
- 57- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار: المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط: الأولى 1382هـ.
- 58- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، للكلاباذي، تحقيق: عبد الله الليثي، دار: المعرفة، بيروت، ط: الأولى 1407هـ.
- 59- هدي الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر، دار: المنار، القاهرة، ط: الأولى 1419هـ.
- 60- النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي، ط: الأولى 1404هـ.

References

Al-Muṣḥaf al-Sharīf (Riwāyat Ḥafṣ), (in Arabic).

1. *Ikhtisār ‘Ulūm al-Ḥadīth*, Ismā‘īl b. ‘Umar **Ibn Kathīr**, (in Arabic), al-Qāhirah: Dār al-Ghad al-Jadīd, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1427H.

2. *Al-Iḡtibāṭ bi-man Rumī min al-Ruwāt bi-al-Ikhtilāṭ*, Muḥammad b. Khalīl **Ibn Sabṭ al-‘Ajāmī**, (in Arabic), taḥqīq: ‘Alā’ al-Dīn ‘Alī Riḍā, al-Qāhirah: Dār al-Ḥadīth, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1988M.

3. *Ikmal Tahdhīb al-Kamāl fī Asmā’ al-Rijāl*, Muḥammad b. Qīlīj **Mughulṭāy**, (in Arabic), taḥqīq: ‘Ādil b. Muḥammad, wa-Usāmah b. Ibrāhīm, al-Fārūq al-Ḥadīthah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1422H.

4. *Badhl al-Mā‘ūn fī Faḍl al-Ṭā‘ūn*, Aḥmad b. ‘Alī **Ibn Ḥajar**, (in Arabic), taḥqīq: Aḥmad al-Kātib, al-Riyāḍ: Dār al-‘Āṣimah.

5. *Bayān al-Wahm wa al-Īhām fī Kitāb al-Aḥkām*, ‘Alī b. Muḥammad **Ibn al-Qaṭṭān al-Fāsī**, (in Arabic), taḥqīq: al-Ḥusayn Āyt Sa‘īd, al-Riyāḍ: Dār Ṭibah, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1418H.
6. *Tārīkh al-Islām wa-Wafayāt al-Mashāhīr wa-al-A‘lām*, Muḥammad b. Aḥmad **Al-Dhahabī**, (in Arabic), taḥqīq: Bashshār ‘Awwād, Dār al-Gharb al-Islāmī, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 2003M.
7. *Al-Tārīkh al-Kabīr*, Muḥammad b. Ismā‘īl **Al-Bukhārī**, (in Arabic), Ḥaydar Ābād, al-Dakkan: Dā‘irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmānīyah, ṭubī‘a taḥta murāqabat: Muḥammad ‘Abd al-Mu‘īd Khān.
8. *Tārīkh Asmā’ al-Thuqāt*, ‘Umar b. Aḥmad **Ibn Shāhīn**, (in Arabic), taḥqīq: Muḥammad b. ‘Alī al-Azhārī, al-Qāhirah: al-Fārūq al-Ḥadīthah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1430H.
9. *Tārīkh Ibn Ma‘īn: Riwayāt al-Dūrī*, Yahyā b. Ma‘īn **Ibn Ma‘īn**, (in Arabic), taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Nūr Sayf, Makkah al-Mukarramah: Markaz al-Baḥth al-‘Ilmī wa-Iḥyā’ al-Turāth al-Islāmī, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1399H.
10. *Tadrīb al-Rāwī fī Sharḥ Taqrīb al-Nawawī*, ‘Abd al-Raḥmān b. Abī Bakr **Al-Suyūṭī**, (in Arabic), taḥqīq: Muḥammad al-Shubrāwī, al-Qāhirah: Dār al-Ḥadīth, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1425H.
11. *Tadhkirat al-Ḥuffāz*, Muḥammad b. Aḥmad **Al-Dhahabī**, (in Arabic), Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1419H.
12. *Ta’rīf Ahl al-Taqdīs bi-Marātib al-Mawṣūfīn bi-al-Tadlīs (Ṭabaqāt al-Mudallisīn)*, Aḥmad b. ‘Alī **Ibn Ḥajar**, (in Arabic), taḥqīq: ‘Āṣim b. ‘Abd Allāh al-Qurūyūṭī, ‘Ammān: Maktabat al-Manār, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1403H.
13. *Taqrīb al-Tahdhīb*, Aḥmad b. ‘Alī **Ibn Ḥajar**, (in Arabic), taḥqīq: Ṭariq ‘Awaḍ Allāh, Dār al-Kawthar, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1431H.
14. *Al-Taḥyīd wa-al-Idāḥ*, ‘Abd al-Raḥīm b. al-Ḥusayn **Al-‘Irāqī**, (in Arabic), taḥqīq: ‘Abd al-Ḥamīd Hindāwī, Bayrūt: al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1424H.
15. *Al-Tankīl bimā fī Ta’nīb al-Kawtharī min al-Abāṭīl*, ‘Abd al-Raḥmān **Al-Mu‘allimī al-Yamānī**, (in Arabic), al-Maktab al-Islāmī, al-Ṭab‘ah al-thānīyah: 1406H.
16. *Tahdhīb al-Lughah*, Muḥammad b. Aḥmad **Al-Azhārī**, (in Arabic), taḥqīq: Muḥammad ‘Awaḍ Mar‘ib, Bayrūt: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 2001M.
17. *Tahdhīb al-Tahdhīb*, Aḥmad b. ‘Alī **Ibn Ḥajar**, (in Arabic), al-Hind: Maṭba‘at Dā‘irat al-Ma‘ārif al-Niẓāmīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1326H.
18. *Tahdhīb al-Kamāl fī Asmā’ al-Rijāl*, Yūsuf b. ‘Abd al-Raḥmān **Al-Mizzī**, (in Arabic), taḥqīq: Bashshār ‘Awwād, Bayrūt: Mu‘assasat al-Risālah, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1400H.
19. *Al-Thuqāt*, Muḥammad **Ibn Ḥibbān**, (in Arabic), al-Hind, Ḥaydar Ābād: Dā‘irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmānīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1393H.
20. *Jāmi‘ al-Taḥṣīl fī Aḥkām al-Marāsīl*, Khalīl b. Kaykaldī **Al-‘Alā’ī**, (in Arabic), taḥqīq: Ḥamdī ‘Abd al-Majīd al-Salafī, Bayrūt: ‘Ālam al-Kutub, al-Ṭab‘ah al-thānīyah: 1407H.
21. *Al-Jarḥ wa-al-Ta’dīl*, ‘Abd al-Raḥmān b. Muḥammad **Ibn Abī Ḥatīm**, (in Arabic), Maṭba‘at Majlis Dā‘irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmānīyah (al-Dakkan, al-Hind), Bayrūt: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1271H.
22. *Dīwān al-Mubtada’ wa-al-Khabar fī Tārīkh al-‘Arab wa-al-Barbar wa-man ‘Āsarahum min Dhawī al-Sha’n al-Akbar*, ‘Abd al-Raḥmān b. Muḥammad **Ibn Khaldūn**, (in Arabic), taḥqīq: Khalīl Shaḥādah, Bayrūt: Dār al-Fikr, al-Ṭab‘ah al-thānīyah: 1408H.

23. *Dhikr Asmā' man Tukullima fīhi wa-Huwa Muwaththaq*, Muḥammad b. Aḥmad **Al-Dhahabī**, (in Arabic), taḥqīq: Muḥammad Shakūr, al-Zarqā': Maktabat al-Manār, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1406H.
24. *Rijāl Ṣaḥīḥ Muslim*, Ibrāhīm b. Muḥammad **Ibn Mandūyah**, (in Arabic), taḥqīq: 'Abd Allāh al-Laythī, Bayrūt: Dār al-Ma'rifah, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1407H.
25. *Al-Risālah*, Muḥammad b. Idrīs **Al-Shāfi'i**, (in Arabic), taḥqīq: 'Abd al-Fattāḥ Kabbāra, Bayrūt: Dār al-Nafā'is, al-Ṭab'ah al-thānīyah: 1431H.
26. *Al-Raf' wa-al-Takmil fī al-Jarḥ wa-al-Ta'dīl*, Muḥammad 'Abd al-Hayy **Al-Laknawī**, (in Arabic), taḥqīq: 'Abd al-Fattāḥ Abū Ghuddah, Ḥalab: Maktab al-Maṭbū'āt al-Islāmīyah, al-Ṭab'ah al-thālithah: 1407H.
27. *Sunan Abī Dāwūd*, Sulaymān b. al-Ash'ath **Abū Dāwūd**, (in Arabic), taḥqīq: Shu'ayb al-Arna'ūt, Bayrūt: al-Risālah al-'Ālamīyah, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1430H.
28. *Su'ālāt al-Ḥākim al-Nīsābūrī lil-Dāraquṭnī*, Muḥammad b. 'Abd Allāh **Al-Ḥākim al-Nīsābūrī**, (in Arabic), taḥqīq: Muwaffaq b. 'Abd Allāh b. 'Abd al-Qādir, al-Riyāḍ: Maktabat al-Ma'ārif, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1404H.
29. *Siyar A'lām al-Nubalā'*, Muḥammad b. Aḥmad **Al-Dhahabī**, (in Arabic), taḥqīq: majmū'ah min al-muḥaqqiqīn bi-ishrāf al-Shaykh Shu'ayb al-Arna'ūt, Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭab'ah al-thālithah: 1405H.
30. *Sharḥ al-Tabsirah wa-al-Tadhkirah*, 'Abd al-Raḥīm b. al-Ḥusayn **Al-'Irāqī**, (in Arabic), taḥqīq: 'Abd al-Laṭīf al-Hammīm, wa-Māhir Yāsīn Faḥl, Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1423H.
31. *Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim*, Yaḥyā b. Sharaf **Al-Nawawī**, (in Arabic), taḥqīq: Ṭaha 'Abd al-Ra'ūf, al-Maktabah al-Tawfīqīyah, Sīnā' al-Ḥusayn.
32. *Sharḥ 'Ilal al-Tirmidhī*, 'Abd al-Raḥmān b. Aḥmad **Ibn Rajab**, (in Arabic), taḥqīq: Hammām 'Abd al-Raḥīm Sa'īd, al-Riyāḍ: Dār Maktabat al-Rushd, al-Ṭab'ah al-thānīyah: 1421H.
33. *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, Muḥammad b. Ismā'īl **Al-Bukhārī**, (in Arabic), taḥqīq: Muṣṭafā Dīb al-Bughā, Bayrūt: Dār Ibn Kathīr, al-Ṭab'ah al-thālithah: 1407H.
34. *Ṣaḥīḥ Muslim bi-Sharḥ al-Nawawī*, Yaḥyā b. Sharaf **Al-Nawawī**, (in Arabic), taḥqīq: Ṭaha 'Abd al-Ra'ūf, Miṣr: al-Maktabah al-Tawfīqīyah.
35. *Al-Du'afā' al-Kabīr*, Muḥammad b. 'Amr **Al-'Uqaylī**, (in Arabic), taḥqīq: 'Abd al-Mu'ṭī Amīn Qal'ajī, Bayrūt: Dār al-Maktabah al-'Ilmīyah, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1404H.
36. *Ḍawābiḥ al-Jarḥ wa-al-Ta'dīl*, 'Abd al-'Azīz b. Muḥammad **Al-'Abd al-Laṭīf**, (in Arabic), Makkah: Dār Ṭibah al-Khaḍrā', al-Ṭab'ah al-sādisah: 1440H.
37. *Al-'Ilal wa-Ma'rifat al-Rijāl (Riwāyat Ibnuhu 'Abd Allāh)*, Aḥmad b. Muḥammad **Aḥmad b. Ḥanbal**, (in Arabic), taḥqīq: Waṣī Allāh b. Muḥammad 'Abbās, al-Riyāḍ: Dār al-Khānī, al-Ṭab'ah al-thānīyah: 1422H.
38. *'Ilal al-Tirmidhī al-Kabīr (Rattabahu 'alā Kutub al-Jāmi': Abū Ṭālib al-Qāḍī)*, Muḥammad b. 'Isā **Al-Tirmidhī**, (in Arabic), taḥqīq: Ṣubḥī al-Sāmarrā'ī, Bayrūt: Dār 'Ālam al-Kutub, Maktabat al-Naḥḍah al-'Arabīyah, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1409H.
39. *'Ulūm al-Ḥadīth*, 'Uthmān b. 'Abd al-Raḥmān **Ibn al-Ṣalāḥ**, (in Arabic), taḥqīq: Nūr al-Dīn 'Itr, Dār al-Fikr, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1984M.
40. *'Awn al-Ma'būd Sharḥ Sunan Abī Dāwūd*, Muḥammad Shams al-Ḥaqq **Al-'Azīm Ābādī**, (in Arabic), Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, al-Ṭab'ah al-thānīyah: 1415H.
41. *Faṭḥ al-Mughīth bi-Sharḥ Alfīyat al-Ḥadīth*, Muḥammad b. 'Abd al-Raḥmān **Al-Sakhāwī**, (in Arabic), al-Riyāḍ: Maktabat Dār al-Manhaj, al-Ṭab'ah al-thānīyah: 1428H.

42. *Qurrat al- 'Aynayn bi-Raf' al-Yadayn fī al-Ṣalāh*, Muḥammad b. Ismā'īl **Al-Bukhārī**, (in Arabic), ṭubī'a taḥta murāqabat: Muḥammad 'Abd al-Mu'īd Khān, Ṭab'at Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmānīyah, Ḥaydar Ābād, al-Dakkan.
43. *Al-Kāmil fī Du'afā' al-Rijāl*, 'Abd Allāh b. 'Adī **Ibn 'Adī**, (in Arabic), taḥqīq: 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, wa-'Alī Muḥammad Mu'waḍ, Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1418H.
44. *Kitāb Nuzhat al-Nazar fī Sharḥ Nukhbat al-Fikar*, Aḥmad b. 'Alī **Ibn Ḥajar**, (in Arabic), taḥqīq: 'Abd al-Karīm al-Fuḍaylī, al-Qāhirah: Dār al-Thaqāfah lil-Nashr, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1418H.
45. *Al-Kifāyah fī Ma'rifat Uṣūl 'Ilm al-Rivāyah*, Aḥmad b. 'Alī **Al-Khaṭīb al-Baghdādī**, (in Arabic), Miṣr: Maktabat Ibn 'Abbās.
46. *Al-Mujarrad fī Asmā' Rijāl Sunan Ibn Mājah*, Muḥammad b. Aḥmad **Al-Dhahabī**, (in Arabic), taḥqīq: Bāsim Fayṣal al-Jawābirah, al-Riyāḍ: Dār al-Rāyah lil-Nashr, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1409H.
47. *Al-Majrūḥīn min al-Muḥaddithīn wa-al-Du'afā' wa-al-Matrūkīn*, Muḥammad **Ibn Ḥibbān**, (in Arabic), taḥqīq: Maḥmūd Ibrāhīm Zāyid, Ḥalab: Dār al-Wa'y, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1396H.
48. *Mukhtaṣar Khilāfiyāt al-Bayhaqī*, Aḥmad b. Farḥ **Al-Lakhmi al-Ishbīlī**, (in Arabic), taḥqīq: Dhiyāb 'Abd al-Karīm 'Aql, al-Su'ūdīyah: Maktabat al-Rushd, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1417H.
49. *Al-Mukhtaliṭīn*, Khalīl b. Kaykaldī **Al-'Alā'ī**, (in Arabic), taḥqīq: Rif'at Fawzī 'Abd al-Muṭṭalib, wa-'Alī 'Abd al-Bāsiṭ Mazīd, al-Qāhirah: Maktabat al-Khānjī, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1417H.
50. *Al-Madkhal ilā al-Ṣaḥīḥ*, Muḥammad b. 'Abd Allāh **Al-Ḥākim al-Nisābūrī**, (in Arabic), taḥqīq: Rabī' Hādī 'Umayr, Bayrūt: Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1404H.
51. *Al-Mustadrak 'alā al-Ṣaḥīḥayn*, Muḥammad b. 'Abd Allāh **Al-Ḥākim al-Nisābūrī**, (in Arabic), taḥqīq: Muṣṭafā 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyah.
52. *Al-Muṣannaḥ*, 'Abd al-Razzāq b. Hammām **'Abd al-Razzāq al-Ṣan'ānī**, (in Arabic), taḥqīq: Ḥabīb al-Raḥmān al-A'zamī, Bayrūt: al-Maktab al-Islāmī, al-Ṭab'ah al-thānīyah: 1403H.
53. *Al-Mu'jam al-Awsaṭ*, Sulaymān b. Aḥmad **Al-Ṭabarānī**, (in Arabic), taḥqīq: Ṭāriq b. 'Awaḍ Allāh, al-Qāhirah: Dār al-Ḥaramayn.
54. *Mu'jam al-Buldān*, Yāqūt b. 'Abd Allāh **Yāqūt al-Ḥamawī**, (in Arabic), Bayrūt: Dār Ṣādir, al-Ṭab'ah al-thānīyah: 1995M.
55. *Muqaddimat Ibn Khaldūn*, 'Abd al-Raḥmān b. Muḥammad **Ibn Khaldūn**, (in Arabic), taḥqīq: Darwīsh al-Juwaydī, Bayrūt: al-Maktabah al-'Aṣrīyah, al-Ṭab'ah al-thānīyah: 1416H.
56. *Al-Mūqīzah*, Muḥammad b. Aḥmad **Al-Dhahabī**, (in Arabic), taḥqīq: 'Abd al-Fattāḥ Abū Ghuddah, Bayrūt: Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah, al-Ṭab'ah al-thāminah: 1425H.
57. *Mīzān al-'Itidāl fī Naqd al-Rijāl*, Muḥammad b. Aḥmad **Al-Dhahabī**, (in Arabic), taḥqīq: 'Alī Muḥammad al-Bijāwī, Bayrūt: Dār al-Ma'rifah lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1382H.
58. *Al-Hidāyah wa-al-Irshād fī Ma'rifat Ahl al-Thiqqah wa-al-Sadād*, Aḥmad b. Muḥammad **Al-Kalābādhī**, (in Arabic), taḥqīq: 'Abd Allāh al-Laythī, Bayrūt: Dār al-Ma'rifah, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1407H.
59. *Hady al-Sārī Muqaddimat Faṭḥ al-Bārī*, Aḥmad b. 'Alī **Ibn Ḥajar**, (in Arabic), al-Qāhirah: Dār al-Manār, al-Ṭab'ah al-ūlā: 1419H.

60. *Al-Nukat ‘alā Kitāb Ibn al-Ṣalāḥ*, Aḥmad b. ‘Alī **Ibn Ḥajar**, (in Arabic), taḥqīq: Rabī‘ b. Hādī, al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1404H.